...:(ملا اوغلی):...

رسالة جهة الوحدة والمبحث المتداول بين ارباب النجدة لصدر الافاضل ونجم الاماثل
الامام الرئيس معدن العلم والتدريس المحقق المدعو بمحمد امين قدس الله روحه
بحق البلد الامين والكتاب المبين آمين فنسخت من نسخة من نفد
عمره العزيز في طاعة مولاه العزيز بمقاساة الشدائد في اقتناص
الفوائد الطالب الرشيد والعالم الشهيد رضوان بن ابي بكر الجوخي
فالثلاثي اسعدهما الله في يوم المتدائين التي صححها من نسخ
اساتيذه العظام جامعا فيها ما جمعوه من الفوائد والتقريرات
الاقوام فطوبى لمن جنى منها الجواهر قبل ان تكل منه
المشاعر ويا له من محاسن ومفاخر يحرم عنه
الاماثل والاكابر وزيد عليها من النكات
المهمات ما هي للفوائد متمات من نسخة
النبيه العالم الفقيه محي العلوم وماحي
الرسوم محمد على الجوخي خلد
في الجنة بحق معروف
الكرخي
م

ايا علماء العصر يا طالبي العلا * خذوا واشكروا الله النعيم المكملا
فهذا كتاب للكنوز تأصلا * ومن كل وجه بالكمال تكفلا
كتاب به لو قوبلت عين عسجد * لكان رخيصا عند شخص تأهلا
فوالله ما عيب به غير انه * يبلغ للمأمول من فيه اوغلا
فقل يا رسيخ العلم فيه مؤرخا * بطبع دخيل حازت الجهة العلا

ما كمله سنة ١٣٢٠

طبع في بلدة باغچه سراي في مطبعة (ترجمان) في ١٠ من اوكتابر
سنة ١٩٠٢

برخصة النظارة من سانكت پتربورغ في ٥ من آوغوست
سنة ١٩٠٢

Дозволено цензурою С.-Петербургъ, 5 августа 1902 г.
Типо-лит. газ. «Переводчикъ» въ г. Бахчисараѣ

بسم الله الرحمن الرحيم

ان أحسن ما يفتتح به المنطق والكلام حمد الله الواحد الذي برأ الانام ونصب
جهات دالة على وحدته على وجوه الدهور والاعوام وأبهى ما يترنم به
البلابل في الحدائق صلاة يزجلت بدرر كلماته الرموز والدقائق
وهو محمد المبعوث بمعجزاته الباهرة الى كافة الخلائق وبعد
فهذه تحقيقات شريفة بعبارات رائقة تسابق معانيها الاذهان بل
تدقيقات غامضة تعجب استماعها الآذان علقتها على المبحث المتداول فيما بين
المحصلين الموسوم بجهة الوحدة بين المتعلمين المشتملة على اشارات الى لطائف
امور لا يلوح عليها اثر الارتياب والمتضمنة على اشياء هن ام الكتاب وقد كنت
متكاثرا في مطالعتها ومتجاسرا في مناظرتها حتى لم يخف على شيء من رموزها ودفعة
الحجب والستائر من وجوه كنوزها واطلعت فيها على نكات لا يهتدي اليها بدون
المعالم الا الالمعي ولا يرشد بها الا الاوحدي فشمرت عن ساق الجد لاستخراج

قوله ونصب جهات اى اتقن بعلمه وخصص بارادته وابرز بقدرته من العدم نظام العالم وعجائبه من ايات السموات والارض وما بينهما من الرعد والبرق والسحاب والمطر والنجوم والجبال والنبات وغير ذلك الى الوجودات اى خلق بعلمه وحكمته بعد ان لم يكن لاغراض هو بها اعلم هو ما هو الحق من اوضحها ان الجن والانس انما خلقا للعبادة وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وان السموات والارض وما بينهما خلقهن لاجلها ومقدمة لها لقوله تعالى الذى جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء الآية وان التكليف وما هو المقصود منه وهو الهرب من الشر ومحاربته وطلب الخير والتسبب للابتداء والمجازاة فى دار الجزاء للمبتلين بالخير والشر والحاصل ان المقصود والغرض من خلق العالم هو عبادة الله تعالى والدلالة على دار الجزاء الذى يظهر فيها العدل والانصاف الذى يقوم به السموات والارض ووجهه ان من عرف الله حكم عدل وعلم اختلاف حال العباد من محسن ومسئ وظالم ومظلوم وكثيرا ما يموتون علم انه لابد من دار اخرى يقع فيها التناصف والتمايز والدلالة على وجود الصانع العليم الحكيم المختار ووحدته وقدرته الى غير ذلك لقوله تعالى سنريهم آياتنا فى الآفاق الاية افى الله شك الآية اولم ينظروا فى ملكوت السموات والارض الآية وغيرها ففى كل شئ آية تدل عليه وانه واحد فقوله ونصب فيه اشارة الى براعة الاستهلال والى ان جهة وحدة الممكنات كونها دالة على وحدانيته تعالى لانها وان كانت متعددة فى ذاتها ومتكثرة فى انفسها لكنها مشتركة فيه وراجعة اليه اعتبارا ولعل انما اختار هذا مع ان جهة وحدتها كثيرة ككونها دالة على وجوده وعلمه وقدرته وكونها دالة على دار الجزاء ونحوها لان التوحيد هو رأس العبادة ورأس كل واجب وحق وانه المناسب للمقام ومقتضى القرينة من غيره فانظر الى اثار رحمة الله وتفكر هذا

حرره محمد اكبر عفى

قوله ورفعت الحجب آه مشتمل على استعارتين مصرحتين فانه شبه البنات الجميلة بالكنوز فى الشرف والكتمان واستعارة لفظ الكنوز لها وذكر الوجوه قرينة لها او تجريد والقرينة حالية كما فى ارى اسدا شاكى السلاح وشبه تلك اللطائف بوجوه تلك البنات فى المستورية والمرغوبية واستعار لها لفظ الوجوه وذكر الحجب والستائر التى هى من ملائماتها ترشيح لها والقرينة اضافة الوجوه الى الكنوز المضاف الى ضمير جهة الوحدة او سياق الكلام آه فليراجع حده

قوله وقد كنت جملة معترضة وقوله فشمرت عطف عليه وقوله ضاما اليها حال من فاعل شمرت باعتبار تاويل اى شمرت عن ساق آه قاصدا على ضم مسموعات استاذنا الى تلك النفائس فاستخرجت النفائس واستكشفت العرائس وضممت اليها تلك المسموعات فصارت تحقيقات شريفة وتدقيقات غريبة وعلقتها على المبحث المتداول فجاء مجموعها رسالة جامعة لفوائد الخ وانما اعتبرنا ذلك التاويل لوجوب اتحاد زمان الحال وعاملها وفقدانه هنالك لان زمان الضم متاخر عن زمان التشمير وهو ظاهر مع انه غير بعيد لانه من تاويل الشئ على مبدأه اذ القصد من مبادى الافعال الاختيارية كما صرحوا به فليتامل حده

قوله وبينوا فيه امورا يتوقف عليها الشروع على وجه البصيرة الى وسموها بالمقدمة اقول ظاهر صنيع المحشى رحمه الله تعالى من تقييده توقف الشروع على الامور التى بينها القوم فى البحث الطويل الذى اوردوه فى اوائل كتب الفن بقوله على وجه البصيرة مع ان القوم الذين سموا تلك الامور بالمقدمة قد اطلقوا التوقف فى تعريف المقدمة وقالوا فيه بانها ما يتوقف عليه الشروع الاشارة بذلك التقييد الى دفع ايراد يورد على تعريفهم للمقدمة بانهم ان ارادوا بالتوقف توقف امكان الشروع فلا يتوقف الامكان الا على التصور بوجه ما مطابق للمشروع فيه او غير مطابق والا على التصديق بفائدة ما حصل منه اولا وان ارادوا بالتوقف توقف الشروع على وجه البصيرة فلا وجه للاقتصار على الامور المذكورة فى البحث لانه لانهاية للبصيرة ووجه الدفع اختيار الشق الثانى من الترديد واما وجه الاقتصار على الامور المذكورة فيقال بان مراد القوم ذكر المشتهر عندهم وتطبيق الكلام على ما وقع لا الحصر المذكور ثم اورد على المحشى الفاضل على مثال السؤال المورد على القوم بانه ان اراد بتوقف الشروع على وجه البصيرة على الامور توقف الامكان فلا يتوقف الشروع على وجه البصيرة على الامور المذكوره كلها بل على بعض منها وان اراد غيره فماذا اراده فاشار المحشى الفاضل عمر الكدالى بانه اراد بالتوقف توقف الشروع على وجه البصيرة الكاملة هذا هو الذى فهم اولا ثم رايت الافاضل قد فهموا من تقييد الكدالى ان تقييده ذلك بذلك لاجل دفع ايراد يورد بان من بين الامور المذكورة فى البحث امورا لا تفيد البصيرة حتى يتوقف على ذلك الشروع على وجه البصيرة من التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما وآه فوجه الدفع به كون تلك الامور لها دخل فى تكميل البصيرة فيتوقف عليها البصيرة الكاملة ثم صرحوا بانه لا حاجة الى هذه الزيادة والتقييد وانما يحتاج اليها لو اريد بالبصيرة التامة ولو اريد بها ما هو اعم منها ومن البصيرة فى الجملة فلا حاجة اليها اذ التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما وآه يفيد البصيرة فى الجملة فيصدق عليه الشروع على وجه البصيرة آه ولعلى ان هؤلاء الافاضل قد ارجعوا ضمير عليها الى الامور من حيث الجميع اى باعتبار كل واحد واحد منها لا باعتبار المجموع الظاهر وفهموا ما فهموا ووقعوا فيما وقعوا فاحلهم الى العدول عن الظاهر والى الطعن على الفاضل المتقدم بارادفه الكاملة بالبصيرة زيادة القيد كما زعموا بل اراد به كون المراد بالبصيرة البصيرة الكاملة للقاعدة المشهورة من ان المطلق ينصرف الى الكامل فنسبة الزيادة المستغنى عنها اليه نزول عن التحقيق فحققوا ايها الطلاب الاذكياء

ولا تكونوا على الاسترواح واعرفوا الحق من المقال لا من الرجال هذا والسلام حميد القمي

ثم وجدت تقريرات الافاضل معلقة في بعض النسخ على ما زاده بعض بعد قول المحشي على وجه البصيرة بقوله او امكانا لا على تقييد الفاضل الكدالي وعليه فلا تثريب على اولئكم الافاضل وبرؤا مما نسب اليهم ما فهم اللهم اغفرلي ولهم بيد ان قول القائل منهم بعدم الوجه لتقييد الفاضل الكدالي مما لا وجه له هذا والسلام منه

بل على ما زاده بعض قبل قول المحشي على وجه البصيرة بقوله امكانا او على آخ فراجع ابو اسحق

.. ويبينوا فيه امورا اي المبادي العشرة وآه اي كلها او بعضها اذ يجوز الاكتفاء ببعضها وان كان الاحسن ذكر كلها اذ لا ضرورة للطالب الا في التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما كما في ح مير وداودي .. يتوقف عليها الشروع اي توقفا عقليا بحسب مقصود معين هو الامن من محذورات التحصيل كما يؤخذ من الحواشي العونية وغيرها ويحتمل ان يراد به معنى لا بد منه عقلا او عرفا فيرجع تفسير المقدمة بهذا الى تفسيرها بما تعين في تحصيل الفن كما في ح داودي وشرح ايساغوجي وغيرهما .. على وجه البصيرة يسوغ اتصاف تلك الامور بتوقف الشروع المذكور عليها باعتبار المجموع او جميعها فعلى الاول يراد بالبصيرة كمالها على تفاوت مراتبها مع الاشتمال على الامن من محذورات التحصيل كما يفصح عنه ما سيأتي من الشه وآه من التعليل وفي فتح الغالب تفسيرها بالبصيرة الكاملة وفي حاشية داودي من المقدمة على نظير ما هنا ان المراد بالبصيرة كمالها وفيها وفي حاشية عونية وشرح ايساغوجي نقلا عن حواشي شرح المطالع لا ابتناء على انحصار المقدمة في ثلثة او اربعة ولا على انحصار البصيرة في مرتبة واحدة فمن اطلع على خامس يوجب ازدياد البصيرة فله ان يعده منها بل المقصود توجيه ما ذكر في اوائل كتب الفن من الامور الثلاثة او الاربعة آه وفي ح عونية في غير موضع ان المراد بالشروع بالبصيرة ما يشمل على الامن من محذورات تحصيله انتهى وفرع عليها قولها فالامن هو المقصود من هذا المبحث وعلى الثاني يراد بها البصيرة في الجملة فشمل قوله امورا ما يفيد اصل البصيرة وما يفيد كمالها فالاول تصور الفن بوجه ما او بما في حكمه والثاني تصوره برسمه او بما في حكمه ففي ح داودي من المقدمة ان كل واحد منها مفيد للتمييز والبصيرة في طلبه في الجملة اما تصوره بوجه ما او برسمه فظاهر واما التصديق بفائدته او موضوعه فلانه في قوة التصور برسمه واما البواقي فلا اقل من انها في قوة التصور بوجه ما وفي حاشية حسن العطاري على الخبيصي ان اصل البصيرة لا يتصور ان يتوقف الا على التصور بوجه ما وفي حشية فتح الغالب من مبحث تصديق الموضوع ان اصل التميز والبصيرة قد حصل بالتصور بوجه ما وفيها من اواخرها ان التصور بالرسم المساوي يفيد كمال البصيرة وفي حس چلبي على شرح المواقف ان البصيرة الكاملة تحصل بالتعريف وفي ح داودي من بيان ماهية المنطق ما يشعر ان التصور بالرسم المساوي يفيد كمال البصيرة وان كون الشارح على وجه لا يلتبس عليه المقصود بغيره ولا غيره به لكن ظواهر بعض الحواشي توهم مخالفتها في المرام ولا يخفى على من سبرها انها مؤولة بتاويل يورث الالتيام واما قوله الآتي ملخص ذلك البحث ولبه اي حاصله بتجريده عن حشو وتطويل او مختاره الذي كاللب بترك ما هو كقشر رذيل والله اعلم زكريا الكدالي

٤

لكن بقرينة ما تقدم عنه منه كما يؤخذ من غصون كلامهم منه

فلفظ البصيرة تكون مرادفة للتميز وقد تكون بمعنى كون الشارع على وجه لا يلتبس عليه المقصود بغيره ولا غيره به فعلى الاول يعدون تصور الفن بوجه ما مما يفيد اصل البصيرة كما انه آه وتصوره برسمه مما يفيد اصل كمالها ان كان ذلك قبل تصديق موضوعية موضوعه او غائية غايته واما ما وراءه فلمراتب الكمال الزائد وعلى الثاني يعدون تصوره بوجه ما مما يتوقف عليه اصل الشروع فقط وتصوره برسمه كذلك مما يفيد اصل البصيرة واما ما وراءه فلمراتب كمالها لكن يرد ان رسم الفن بحسب غايته آخ وكذا تصديقها اولا لا يقترنان على اصل البصيرة منه

قوله على وجه البصيرة اي الكاملة فتح الغالب وعليه لا وجه للتقييد بالكاملة كما قيده المحشي عمر الكدالي فتامل وراجع خليل امكانا او على آه عبد الرحيم راجع اوائل داودي على شرح شمسية وتامل في مير خليل

هذه الزيادة انما يحتاج اليها اذا اريد بالبصيرة البصيرة التامة واما اذا اريد بها ما هو اعم منها ومن البصيرة في الجملة فلا اذ من المعلوم ان التصور بوجه ما يفيد البصيرة في الجملة فيصدق عليه انه امر يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة عبد الحليم الثغوري

وآورد وانه ان اراد مطلق البصيرة فهو غير متوقف على التعريف وان اراد الكمل البصيرة فغير كاف فيها التعريف لتوقفها على بيان الموضوع والغاية ايضا وقد يقال القسمة ثلاثية مطلق بصيرة وبصيرة كاملة وبصيرة اكمل والمراد الثانية لانها المفاد بالتعريف بنانی عفی عنه

عبارة عن تصديق الغاية حاصل كلامه ان نفع البصيرة ونفع ما يوجب الرغبة مختص بمن تحصيله اختياري لا قسري لكن المحشي على الجامي الهمام لم يرض على هذا البيان وقال ناقلا عن مصلح الدين رحمه الله تعالى لا يخفى عليك ان هذا البيان يكاد يضحك عليه الصبيان فراجعه حديث

نفائس درر قد احتجبت تحت جلابيب عباراته واستكشاف عرائس غرر قد
استترت تحت براقيع استعاراته ضامًّا اليها ما سمعته من استاذنا المحقق
ومخدومنا المدقق بل عامّة ما اوردناه من فوائده وجلّة ما ذكرناه من
عوائده نجاء بحمد الله رسالة جامعة لفوائد لم يسمح بمثلها الاذهان
وحاوية لفرائد لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان فان ردّها الاغبياء فسيقبلها
الاذكياء وبالله التوفيق وبيده ازمّة التحقيق واعلم ان القوم قد اوردوا
في اوائل كتب الفن بحثا طويلا وبيّنوا فيه امورا يتوقف عليها الشروع على وجه
البصيرة وتعين في تحصيل الفن وسمّوه بالمقدمة وطوّلوا فيه الكلام تطويلا
يكاد يمتنع عن الاحاطة والضبط تسهيلا للمتعلم والمصنف تركه رأسا وقصر على ما
هو المقصود رومًا منه الى الايجاز ولكون كتابه للمبتدئ الذي تحصيله قسري فلا نفع
في التحصيل البصيرة ولا ما يوجب الرغبة بل غاية امره ان يقسره المعلم على حفظ ما
في الكتاب والشارح لما اراد ان يقتفي اثر القوم تتميما للفائدة وتكميلا للعائدة

أورد ما هو ملخص ذلك البحث ولبه فصدره بالامر بالعلم اهتماما بشانه لكونه

مناط تحقيق كلام القوم فقال (اعلم) ايها الطالب المسترشد (ان من حق

كل طالب كثرة) اى امور متكثرة علما كانت او غيره مدونة او غيره كائنة تلك

الكثرة بحيث (تضبطها) اى تجعل تلك الكثرة مضبوطة بحيث لا يشذ منها

ما يجب دخولها فيها (جهة وحدة) اى جهة وامر صار سببا لوحدة تلك الامور

المتكثرة فى ذواتها والمتعددة فى انفسها وتحسن بسببها عدها شيئا واحدا

وتسميتها باسم واحد وتفردها بالتدوين ان كانت من العلوم مثلا كل علم عبارة

عن المسائل المتكثرة المتعددة ومع ذلك قد عدوها علما واحدا وسموها باسم واحد

وافردوها بالتدوين فلا شك ان ههنا امرا يناسب تلك الكثرة ويرتبط به بعضها

ببعض وبواسطته تحسن عدها علما واحدا فذلك الامر هو جهة الوحدة بمعنى جهة

صارت سببا للوحدة الاعتبارية لتلك الامور المتكثرة فاضافة الجهة الى الوحدة

لامية من قبيل اضافة السبب الى المسبب فقوله تضبطها صفة لكثرة احتراز

قوله ان كانت من العلوم قيد حسن لقوله وتفردها بالتدوين وحاصله ان جهة الوحدة على قسمين ما للعلم وما لغيره فالاولى ما يعتبر فيها جميع القيود المذكورة ههنا والثانية يعتبر فيها سوى الاخير وكيف لا مع انهم عدوا العسكر كثرة تضبطها جهة وحدة وان كلام المحشي فيما بعد يشعر ان الكثرة المضبوطة اعم من العلوم وغيرها فراجع الحواشي من المكانين لسعدك الله في الدارين زكريا الكدالي سلمه

فظهر لك براءة كلامه من الاستدراك مع ان توجيه كلام العاقل خير من تشنيعه منه

ومثله البيت للجهة الوحدة العرضية بناء على ذلك لا بد من قيد ان كانت من العلوم منه

قوله ان كانت من العلوم قيد لقوله وتفردها بالتدوين انما قيد به لان الكثرة اعم من العلوم بعد وصفها بقوله تضبطها جهة وحدة الذي لا يوجد مضمونه الا في العلم بحسب الفرض كما كانت كذلك قبل ذلك بحسب نفس الامر كما يشعر به قوله لوحدة تلك الامور فان الاشارة الى ما مر منه المصرح بكونها قبل ذلك اعم منها وما سيأتي منه من قوله تضبطها صفة الكثرة احتراز عن المسائل المتكثرة المجموعة الخ المصرح بخصوصها بعد وصفها به بالامور المتكثرة التي كانت بهذه المثابة المختصة بالعلم المدون بالنظر الى نفس الامر وما ذكره ههنا بالنظر الى الفرض وان لم تكن الكثرة بعد وصفها بذلك القول اعم من الامور التي كانت بهذه المثابة المختصة بالعلم المدون بحسب الفرض والذهن كما كانت قبل وصفها به اعم منها بحسب نفس الامر بل ان كانت بعد ذلك اختصت بتلك الامور بحسب الذهن كما كانت بعده اختصت بها بحسب نفس الامر فلا تندرج صغرى القياس المشار الى كبراه بذلك القول فيها بحسب الذهن كما لا تندرج فيها بحسب الخارج فتامل ايها المسترشد بالانصاف فلعلك تقف على الحق المقبول عند الاشراف غ ز ق

فان المراد به انه احتراز عن الامور المتكثرة التي ليست بهذه المثابة المذكورة ههنا سواء كانت تلك المسائل او غيرها وان اختصت هي بالذكر على طريق التمثيل منه

وهي كونها مضبوطة بجهة وامر مستحسن بسببها عدها شيئا اه منه

وجه التامل انه وان اختصت الكثرة بالامور التي كانت بالمثابة المذكورة فيندرج اصغر الصغرى في اوسط الكبرى بحسب الخارج لما اشتهر ان عد احد المتساويين كالانسان والناطق في موضوعات القضايا جزئيا اضافيا للاخر بمعنى انه مندرج تحت كلي اي الموضوع الكلي كما في قولنا كل انسان ناطق فان الضاحك والناطق وكذا جميع افراد الانسان وقع في هذه القضية موضوعا حقيقيا للناطق الذي هو المحمول الكلي فيكون كل منها جزئيا له مندرجا تحته واذا كان كل من افراد الموضوع مندرجا تحت المحمول المتساوي له يكون مندرجا تحت اوسط الكبرى الذي هو عين ذلك المحمول ولقد افاد صنيع الجلال في حواشي التهذيب ان الاعم في موضوعات مندرج تحت الخاص بمعنى اندراج بعض افراده فيه كما ان احد المتساويين فيها مندرج تحت الاخر بمعنى اندراج كل فرد من افراده فيه كما في قولنا بعض الحيوان انسان فان بعض افراد الحيوان موضوع حقيقي للانسان الذي هو المحمول الكلي فيكون مندرجا تحته كذلك صرح الملوي في تقريره كما سبق قول المسلم ومادة المقدمات صغرى فيجب اندراجها في الكبرى بان الصغرى مندرج في الكبرى بمعنى ان كل فرد من افراد اصغرها مندرج في مفهوم اوسطها ولو كان مساويا للاصغر لان ماهية كل شخص او عارض اعم من ذاته ولو كان الاوسط اخص نحو بعض الحيوان انسان ناطق ثم قال بعد ذكره هذا مع غيره فعلم ما تقرر وما قررناه في سبك المتن ان الصغرى ليست هي بهلية وصورتها مندرجة في الكبرى بل معنى اندراجها هو ما ذكرناه اي اندراج كل فرد من افراد اصغرها في مفهوم اوسطها غ ز ق

الاضافة بيانية

اي لفظ هو اسم علم لا ما صدق عليه عبد الحكيم

مثال لما يصدق عليه اه منه

اي كل اسم علم اي كل ما يصدق عليه مفهوم لفظ اسم علم كلفظ النحو والصرف والفقه اي احد معاني اسماء العلوم ذلك اذ يتأتى ان لفظ المنطق بل جميع اسماء العلوم تطلق على كذا وكذا ومنها المسائل ولا يصح ان يقال كل ما يصدق عليه مفهوم لفظ العلم بدون تقدير المضاف اذ هو عين المسائل لا ما هو عبارة عنها ولو حذف العبارة وقال كل علم مسائل متكثرة لكان اخصر واسلم عن ذلك التكلف كما لا يخفى عكاچي

اذ ليس هناك لفظ هو عبارة عنها بل مفهوم هو عين المسائل ... ر

لكن امثال هذه التسامحات كثيرة من المصنفين المحققين بحيث لا يعد خطأ بل هو تمرين للطلاب وتشحيذ للاذهان ... ر

والظاهر ان منشأ الاحتراز في الحقيقة جهة وحدة يشير اليه تفسيره من جهة وامر صار سببا الخ والمستحسن الخ فالالائق في التفريع ان يقول فقوله جهة وحدة احتراز عن ضبط المسائل الخ لانها وان كانت مضبوطة بكونها احكاما الخ لكن ضبطها به غير مستحسن فلا يستحسن بسببه عد تلك المسائل الخ الا ان ما لهما واحد فتامل عكاچي

لان مراده بقوله احتراز من حيث اسناده الى جهة وحدة بالمعنى المذكور لا من حيث ذاته كما لا يخفى منه

قوله ان كانت من العلوم والا فلا يعتبر في تعريف جهة وحدة قيد وتفردها بالتدوين بل يبقى عاما شاملا لغير العلوم ايضا فتدبر قروكشي

واما وحدة الموضوع فقد يكون وحدة حقيقية كالموضوع لعلم الحساب وقد يكون اعتباريا كالمعلومات التصورية والتصديقية سلمه

عن المسائل المتكثرة المجموعة من عدة علوم متخالفة لانها وان كانت متشاركة

في انها احكام بامور على اخرى لكن تلك المشاركة ليست مما يستحسن بسببها

عد تلك المسائل علماً واحداً فمن حق كل طالب كثرة كذلك ان يتصور كلاً منها

بخصوصها كما ان من حق طالب امر واحد ان يتصوره بخصوصه وقال ابونا ومعلمنا

صدر المحققين لازال كاسمه صدراً للفحول ما دام العقول ما من كثرة الا

ولها جهة تضبطها وتجعلها واحداً اعتبارياً واقلها مشاركة الامور في انها

موجودات لكن منها ما اعتبر ضبط تلك الجهة اياها كالمسائل المتشاركة

في امر يعتد به كالموضوع والغاية ومنها ما لم يعتبر كالمسائل الكثيرة الغير

المتشاركة في امر يعتد به فقوله تضبطها اشارة الى جهة وحدة اعتبر ضبطها

كما هو المتبادر لا ما امكن ان يعتبر بها فيخرج المسائل المجموعة من عدة علوم اذ

المشاركة المذكورة وان كانت جهة تضبطها الا انها لم تعتبر ضبطها لعدم كونها

في امر يعتد به هذا الكلام تحقيق لا ريب فيه الا انه مبني على ان المراد بجهة الوحدة الامر

الذي

الذی صار سببا لوحدة الکثرة سواء استحسن بسببها عدها شیئا واحدا اولا ولا شك

ای کما یوجد المسائل المجموعة من جهة علوم علی ان المراد بجهة الوحدة الامر الذی صار سببا لوحدة تلك الکثرة والمتحسن اه م ر

انه لا یوجد علی هذا کثرة لا تضبطها جهة وحدة کالمسائل المذکورة ومما یقضی

عبد الرحیم — ای فهی ایضا ای کغیرها مضبوطة بجهة وحدة م ر — ای یبلغ العجب الی نهایته حسن چلبی

منه العجب انه اراد بعضهم بالجهة ما ذکرنا وقال مع ذلك ان قوله تضبطها قید واقعی

ولا عجب منه لانه لم یعتبر الاستحسان فی تعریف الجهة بل فی المثال منه — وهم عبد الرحیم وقول احمد و برهان الدین ح

لا احترازی اذ لا یوجد کثرة لا تضبطها جهة وحدة فاعرف وقد اورد المتصدون

ای ما استحسن بسببها عد تلك الکثرة شیئا واحدا منه — ای المتعرضون سعد الله

لشرح الکتاب علی قوله من حق کل طالب کثرة انه لا یفید المقصود وهو ان من حق

ای الفناری — لجواز ان یکون المنطق من البعض الذی لیس من کل طالب ان یعرفه بتلك الجهة منه

کل طالب المسائل المنطقیة ان یعرفها بتلك الجهة اذ الکثرة لکونها مهملة فی قوة من

علی جعل اللام للاستغراق تم — علة النفی — ای الجواب — ای فی الایراد — ای تعلقوا

حق کل طالب بعض الکثرة فلا یفید المقصود وهو ظاهر وتعصبوا الامر فیه فتشبثوا

فیه تسامح راجع عنایة — وقد استحسن هذا ابو نا وشنا ذنا — ای فی لفظة کثرة فی قوله طالب کثرة تامل

تارة بان التنوین فی الکثرة للعموم کما فی تمرة خیر من جرادة وتارة بان المهملة عند علماء

هذا قول امیر المؤمنین علی رضی الله عنه فی تعیین فدیة الجرادة اذا قتلها من الحرم والمقصود انه یتصدق بما شاء عصام

البلاغة قد تکون فی قوة الکلیة دفعا لترجیح احد المتساویین علی الآخر واقول هذا

والاولی ترك لفظ قد ح — ویراد من قوله من حق کل طالب کثرة الکثرة المطلوبة من حق طالبها اه کما اشرنا الیه فی الحاشیة الاخری منه

بناء علی ان یعتبر دخول کل علی لفظ الطالب فقط ویکون اضافته الی الکثرة لمجرد تعیین

مبنی — وهی محال لکنها علی رأی الحکماء لا علی رأی المتکلمین عبد الرحیم — فیکون کلیا عکلیجی — فیکون جزئیا عکلیجی

المضاف من غیر تعرض للشمول فی المضاف الیه وجودا او عدما واما اذا اعتبر دخوله

تحصیلا لمفهوم کلی اضافی شامل لافراد متکثرة فلا شك ان السور الداخل علی الکلی الاضافی یفید شمول الافراد وعمومها منه

السور علی مجموع المضاف والمضاف الیه بان یعتبر الاضافة مقدما علی السور فیکون

9

المعنى ان من حق كل من يصدق عليه هذا المفهوم اى مفهوم طالب الكثرة على قياس كل رجل

يأتينى فله درهم لافادة المقصود افادة ظاهرة هذا هو التحقيق وبالقبول حقيق اذ انا

اليه التمسك بحبل التوفيق فلا تصغ الى ما اورده قائله وقع اول من وقع فيه من

قلة التدبر وتبعه الباقون لمنعهم ربقة التقليد عن التفكر وهم يحسبون انهم يحسنون

صنعا لبئس ما كانوا يصنعون لو كانوا يعلمون وبالجملة المقصود انه يليق

بحال كل من هو طالب الكثرة ولها جهة تضبطها ضبطا معتبرا (ان يعرفها)

اى تلك الكثرة المطلوبة (بتلك الجهة) اى يتصورها بخصوصها بتعريف ماخوذ

من تلك الجهة الضابطة لها فيحصل للطالب العلم الاجمالى بتلك الكثرة ويكون

بحيث تمتاز عما عداها فالعلم الحاصل من تلك الجهة العلم الاجمالى وعلى الوجه الكلى

اذ الكثرة لكونها جزئيات يتوقف تحصيلها على الوجه الجزئى ومفصلة بالاحساس بها

والمباشرة بكل منها واحدا على تقدير امكانه لا يكون الا بعد الشروع فى تلك الكثرة

وتحصيل كل منها فكيف يكون مقدمة للشروع فيها والى هذا المعنى اشار بقوله

قوله فيكون المعنى ان من حق كل من يصدق عليه الى لافادة المقصود يعنى اما اذا اعتبر ذلك ليكون المعنى هذا وليصير مآل المعنى كل طالب كل كثرة لان كل طالب كل كثرة من ما صدقات مفهوم طالب الكثرة فيجوز اخذ قضية كلية موضوعها كل كثرة من الكلام لافادة المقصود افادة ظاهرة الا ان هذا الكلام على صرافته اذا اعتبر ذلك يكون كبرى لشكل اول ويفيد المقصود كما يشهد ه تصوير للقياس فيما يأتي بقوله لان كل علم كثرة الخ وكل كثرة الخ مع قوله بعد هذا التصوير فقوله من حق كل طالب كثرة الخ اشارة الى الكبرى اى الى الكبرى المذكور في التصوير المذكور ر لانه لو كان مقصوده هنا ذلك لما صور القياس بذلك التصوير ولما قال ان ذلك القول اشارة الى الكبرى بل يقول هو هى مع ان ما قاله هنا في التوجيه هو الحق عنده ولعل الله تع عند هذا التحقيق يسقط ما للفاضل العكليجى هنا ويسقط ما قيل فسقط ماقيل سقط ما للعكليجى وتامل ولا تعجل فان العجلة للشيطان هذا والسلام لابن الكحى

قوله فالعلم الحاصل من تلك الجهة اى من تعريف مأخوذ من تلك الجهة بتلك الكثرة فحذف فى التفسير الاول من تلك الجهة وفى الثانى صلة العلم ولو اتى باحد التفسيرين فقط مع ذكر بما فيه او ذكر احدهما وحذف الآخر اعتمادا على القرينة كما كان الآن حذف احدهما فى احدهما والآخر فى الآخر اعتمادا عليها لكان اخصر نعم لو اتى باحدهما لكان الاولى ان يؤتى بالثانى لان فيه من الحصر المستفاد من تعريف المسند اليه بلام الجنس ما ليس فى الاول وهذا المقام مقام الحصر لانه يشعر قوله ان يعرفها على ما هو المشهور من ان المعرفة تستعمل فى الجزئيات كونه يعتقد ان العلم الحاصل منه العلم التفصيلى على الوجه الجزئى وعدم صحة كون اللام فيه للعهد الخارجى بان يكون للاشارة الى العلم المتقدم ذكره جلى لانه لا معنى للحكم بالعلم الموصوف بالاجمالى على العلم الموصوف به تامل غ ز ق

اعلم ايها الطالب المسترشد القنادى سعدك الله فى يوم التنادى انه لما اراد الشارح المحقق الفنارى ان يقتفى اثر القوم فى ايراد هم فى اوائل كتبهم امورا يتوقف عليه الشروع الخ ولو فى ايراد بعضها واراد ايضا ان يعلم علة جرى عادتهم على تقديم الشعور بتعريف العلوم ليورد مقتفيا بهم تعريف المنطق بجهتيه قال اعلم ان من حق كل طالب كثرة تضبطها الى قوله وكل علم كثرة تضبطها الى قوله فجرى عادة العلماء الى قوله فنقول الخ مشيرا بقوله الاول الى الكبرى وبقوله الثانى الى الصغرى جريا على طريق التعليم من تقديم الاعم على الاخص كما يقدم الجنس ثم الفصل او الخاصة فى التعريفات لينتج من القياس من الشكل الاول ان كل علم من حق طالبه ان يعرفه بجهة وحدته ذاتية او عرضية ثم لينتج من قياس صغرى سهلة الحصول ان المنطق من حق طالبه ان يعرفه بجهة وحدته ذاتية او عرضية فالمطلوب المجهول المكتسب من ذينكم القولين اللذين ذكرهما الشارح المعلومين كون كل علم من حق طالبه ان يعرفه بجهة وحدته ذاتية او عرضية طلبا عرضيا تبعيا وكون المنطق من حق طالبه ان يعرفه بجهة وحدته ايضا طلبا ذاتيا اوليا لاجل ان يتوسل بقياس معلوم مقدماته من خارج الكتاب وهو ان معرفة كل علم بجهتيه نظرية وكل نظرى يحتاج الى البيان الى جرى عادة العلماء بتقديم الشعور بتعريف العلوم الخ والى تقديمه رحمه الله تعريف المنطق باحدى جهتيه فصار مقصود الشـ رحمه الله تع من قوليه المذكورين الاول والثانى اثبات كون المنطق من حق طالبه ان يعرفه باحدى جهتيه لاجل ان يخوض اولا فى تعريفه باحدى جهتيه كما كان كون مقصوده هذا ظاهرا من قوليه الآتيين فجرى عادة العلماء الخ فنقول المنطق الخ لا اثبات كون معرفة المنطق مما ينبغى ان يهتم به كما يجب ان يكون مقصوده هذا من قوليه المذكورين الاول والثانى بناء على تقرير الفاضل العكليجى الذى هو له به ورعد على المحشى والعلماء كلهم ويعلم وجوب كون مقصوده هذا منهما عليه لمن تامل فى تقريره وانصف لانه لو كان مقصود الشارح رحمه الله تع منهما هذا القال فى آخر كلامه وتفريعه فجرى عادة العلماء باهتمام معرفة كل علم وبطلبه فنهتم بمعرفة المنطق ونخوض فى طلبه كما لا يخفى لمن تامل الا ان يقال ان من لازم تقديم الشعور بتعريف العلوم الاهتمام به فذكر الملزوم واراد اللازم فما الحاجة للعدول عن الظاهر الى هذا ولنسبة كلام المحشى وغيره الى الضعف مع انه على تقريره يحتاج الى الحذف فى القولين ولا زيادة عن تكلف الحذف فى كلام المحشى وغيره هذا والسلام من ابن القمى

قد تقرر فى الحكمة ان الفعل الاختيارى للحيوان مسبوق بمباد اربعة مرتبة التصور الجزئى لذلك الفعل ثم التصديق بالفائدة المخصوصة مطابقا او غير مطابق فان الرأى الكلى لا ينبعث عنه الفعل الجزئى ثم الارادة المنبعثة منه ثم حرف القوة المودعة فى الاعضاء ومن هذا يعلم ان تصور المشروع فيه مقدم على الشروع ذاتا وزمانا وانه لا يمكن بدون تصوره بوجه مخصوص فكلام الشارح مبنى على انه قد يندفع الطلب الى شئ مخصوص باعتبار تصوره بوجه اعم او اخص من حيث انه مما يوجد فيه ذلك الوجه لا باعتبار خصوصه فلذا قال لو لم يتصور اولا اى قبل الشروع زمانا وذاتا لكان طلبه وقصده متعلقا به حال عدم تصوره بوجه من الوجوه فكان طالبا للمجهول المطلق فى زمان طلبه وهو محال لامتناع توجه النفس والاقبال منها على ما لم تتصوره فضلا عن الطلب الذى هو عبارة عن قصد تحصيله والعزم عليه فاندفع الشكوك التى عرضت للناظرين سيلكوتى على التصورات

قوله فلا يتصور طلبها بخصوصها مفرع على قوله واما ان يتصورها لكن اه قوله اذ الطلب الخ علة لنفي التصور المتوجه الى قيد بخصوصها فان كان المراد بالطلب فيه مطلق الطلب وانتفاء المطلق يستلزم انتفاء المقيد يرد عليه ان مطلق الطلب لا يمتنع بدون ارادة تتعلق اه كما يفهم من تفريع نفي تصور طلبها المتوجه الى قيد بخصوصها على قوله واما ان يتصورها لكن الخ الذي من شانه عدم ارادة تتعلق بخصوص المطلوب فمع انه مخالف للواقع يكون بين المنطوق والمفهوم في كلامه تضاد ولكان المراد به الطلب المذكور قبله بجعل الالف واللام للعهد الخارجي يرد على دليل نفي تصور ذلك الطلب بدون اه النقض فانه يكون هكذا اذ الطلب لا يتصور بدون اه لكونه فعلا اختياريا وكل فعل اختياري لا يتصور بدون اه فينقض بان كل طلب فعل اختياري مع ان بعضه يتصور بدون اه مع ان المخالفة المذكورة بهذا كما هي على ذلك فتحيرت في هذا المقام غ ز ق

قوله بهذا الفاضل المحقق المدقق ان مطلق الطلب لا يمتنع بدون ارادة تتعلق الخ وقوله فمع انه يخالف للواقع الخ على الاطلاق وقوله كما يفهم من تفريع نفي تصور طلبها الخ ممنوعات لان من شاهد صدق الوجدان والذوق على امتناع الطلب الاختياري لا الغي في بدون ارادة تتعلق بخصوص المطلوب كيف مع انك يا ابن اخت خالتي اذا احرجت لطلب هذا الرفيق الذكي اسماعيل الشلاني من بين طلبة المسجد الكشطي فلا تمكنه بدون ارادة تتعلق بخصوصيته الشلانية لان هناك افرادا والطلبة غيره وبعد فلا تمكن طلبه بهذا الخصوص المعلوم من سواد الشعر مع جعودته بتلك الارادة السابقة بدون ارادة تتعلق بهذا الخصوص الثاني لان هناك فردا شلانيا غيره فالحاصل ان الطلب فرع الارادة وهي فرع التصور وهو فرع تصور المطلوب يجب وقد طلبه واما كما اشتهر بينهم من ان التصور بوجه ما يكفي للطلب فلعل المراد به انه يجوز لك ان تلقى ذلك الطالب الذكي بالخصوص الثاني المذكور في طلبه بتلك الارادة المتعلقة بالخصوص الاول لانه جزئي له وفرد منه والكلي يتحقق في الافراد وطلب الكلي ايضا يتحقق فيها وذلك كرمية من غير رام وكالعثور على الكنز عند الزيارة الى الصديق وما يفهم من قول المحشي المذكور من قبيل الثاني كما يفهم من قوله الآتي ولئن اندفع الخ راجع وتامل لابن الكمي فلا حاجة الى التخصيص والتقييد في كلام المحشي ولا منافاة بين مفهوم كلامه ومنطوقه تامل ولا تعجل منه

فمن لا يتميز فيما تحير فيه نار امه المحرقة لكن ما ظن الفقير في هذا الموضع تخصيص قوله وكل فعل اختياري بالفعل الذي كان مع المطلوب الخاص ليكون معنى الكلام لكونه اي الطلب الذي كان مع المطلوب الخاص فعلا اختياريا وكل فعل اختياري كذلك لا يتصور بدون ارادة الخ لعلي لو بلغ لهذا الفاضل لا يرده جبرائيل الكاچدي

قوله اذ لولاه فاما ان الخ يعني المراد بقوله ان يعرفها بتلك الجهة معرفتها بخصوصها بها فانتفاؤها اما بانتفاء المعرفة اصلا او بانتفاء المعرفة بخصوصها بان يعرفها بامر شامل لها ولغيرها او بانتفاء المعرفة بخصوصها بتلك الجهة بان يعرف كل واحد منها بخصوصها والاول باطل وعلى الثاني يتصور طلبها لكن ربما يفوته ما يعنيه ويشتغل بما لا يعنيه وعلى الثالث يلزم التعسر والتعذر فاللائق في تعليل اولوية معرفة الكثرة بالجهة اما ان يذكر ما يبطل جميع الاقسام او يقتصر على ما يبطل القسم الثالث وهو التعسر والتعذر لان النفي والاثبات يتوجهان الى القيد وهو قوله بجهة الوحدة كما يذكره الشارح من غير ذكر ما يبطل القسم الثاني بقوله حتى يأمن اه يوسف السكلطي

قوله بل بوجه شامل لها ولغيرها مثل ان يتصور النحو بانه ما يعرف به الاحوال قوله فلا يتصور طلبها بخصوصها اي باختيارها وانبعاث الشوق اليها فقط من بين سائر جزئيات الوجه العام على انه فرد وجزئية قوله اذ الطلب اي طلب المطلوب بخصوصه فلا حاجة الى التكلف بتقدير قيد الغالب والله ظاهر قوله لا يتصور اي ذلك الطلب المخصوص قوله بدون ارادة تتعلق بخصوص المطلوب وتلك الارادة لا تتحقق حين التصور بالوجه العام للزوم الترجيح بلا مرجح على ما هو مضمون التفريع بقوله فلو لم الى لم ينبعث منه شوق الخ اي ان انبعث والحال انه لا باعث لانبعاثه هناك يلزم الترجيح بلا مرجح كما يؤخذ مما سيصرح في بحث تصديق الغاية قوله فلا يتحقق ارادة الخ فيمتنع الطلب بخصوصها اي للزوم ذلك الترجيح المحال قروكي

ولئن اندفع الخ كانه جواب عن سؤال وهو ان المتصور بالوجه العام وان لم يجز له الشروع في مطلوبه وطلبه بخصوصه بانبعاث الشوق اليه فقط واختياره للزوم المحال كما قلتم الا انه يحتمل ان يقع فيه على انه فرد من الوجه العام وجزئي له اذ معلوم ان ذلك المتصور يصح ان يطلب شيئا من جزئيات ذلك الوجه العام من حيث انه جزئي له بلا انبعاث الشوق الى واحد منها بخصوصه فليكن ذلك الشيء مطلوبه فاجاب بقوله ولئن اندفع الخ وحاصله انه كما يحتمل ان يقع في مطلوبه يحتمل وقوعه في غيره فيخاف عن الفوات والضياع واللازم من ذلك فليتصوره بخصوصه قروكي

(ويحصل الشعور بها) اى العلم الاجمالى بتلك الكثرة بتلك الجهة او بسبب تلك

الجهة بتلك الكثرة (قبل الشروع فيها) اى فى تلك الكثرة والشروع فى الشيء التلبس

به ولو بجزء منه فضمير بها يرجع الى الكثرة والباء صلة الشعور فيكون على منوال الضمائر

الاخر لكن قولنا بتلك الجهة محذوف اعتمادا على ما سبق ذكره او الضمير للجهة

والباء سببية وصلة الشعور مقدرة ولو قولنا بتلك الكثرة وامر التفكيك سهل

وانما كان تصور الكثرة المضبوطة بالجهة بخصوصها بتلك الجهة من حق طالبها اذ

لولاه فاما ان لا يتصورها اصلا فيمتنع طلبها اذ هو توجه النفس نحو الشيء وتوجه

النفس نحو المجهول من جميع الوجوه محال واما ان يتصورها لكن لا بخصوصها بل

بوجه شامل لها ولغيرها فلا يتصور طلبها بخصوصها اذ الطلب لكونه فعلا اختياريا

لا يتصور بدون ارادة تتعلق بخصوص المطلوب عن غيره فلو لم يتصورها بخصوصها

بحيث تمتاز عما عداها بل بوجه عام لم ينبعث منه شوق اليها بل الى فرد منه فلم يتميز

عنده المطلوب عن غيره فلا يتحقق ارادة تتعلق بخصوصها فيمتنع الطلب بخصوصها ولئن

اندفع الی طلبها من حیث انها جزئی لذلک الوجه العام الشامل لها ولغیرها

ای ذهب وشرع ح ای الی طلب الکثرة المطلوبة ح ای الکثرة المطلوبة

فعسی ان یؤدی الطلب الی غیرها فیفوت ما یعنیه ویضیع وقته فیما لا یعنیه واما

ای یخاف من التأدیة الی غیر المطلوب والوقوع فیه قد وشی

ان یتصورها بخصوصها لکن لا بتلک الجهة بل یتصور کل واحد من تلک الکثرة بخصوصه

ای یتعسر الطلب بل یتعذر منه بأن یتصور بتصدیق کل مسئلة منه

فیتعسر بل یتعذر لکثرتها بل لعدم تناهیها فعلی هذا التحقیق قوله (حتی یأمن)

بناء علی انه ممکن ۃ بناء علی انه ممتنع ۃ من قوله وانما کان الی هنا ۃ

ای الطالب (من فوات شیء مما یعنیه) وهو ما یکون من الکثرة المضبوطة (و) یأمن

مرتبة علی ترک التصور بالامر الثانی وتصور ما یقابله وکذا الحال فی قوله علی فائدة القسم الثالث فتامل لتط

(عن صرف الهمة) وشطر من الزمان (الی ما لا یعنیه) وهو ما لا یکون منها فیکون کمن

وهو التصور فی قوله بخصوصها ... علی الشئ من الامکان والامن من الفوات والامن من التعذر ۃ منه

رکب متن عمیاء وخبط خبط عشواء فائدة للامر الثانی فیرد ان المناسب اما ذکر فوائد

وهی التصور المطلق والتصور بخصوصه والتصور بتلک الجهة منه ... ای لنقیض الامر الثانی حدیث وعکایی

جمیع الاقسام او الاقتصار علی فائدة القسم الثالث وهو التفصی والخلاص عن ارتکاب

ان کان القید اولا ثم النفی والاثبات ثانیا سلمان وهو المراد ههنا ع فینبغی الاستدلال باعتباره

امر متعسر او متعذر اذ النفی والاثبات فی الکلام المقید یتوجهان الی القید وهو

حاصل الجواب الاقتصار علی فائدة الامر الثالث ... لیفید اثبات القید او نفیه سلمان

ههنا قوله بتلک الجهة الا ان یقال اذا تعذر تصور کل بخصوصه یکون اوقاته

فیفهم من کلام الشارح ان الامن فائدة الامر الثالث مع کونه فائدة الامر الثانی ق ناظر الی الترديد الثالث حدیث

مصروفة فی شرط الطلب الذی هو تصور المطلوب فلم یحصل بعد فلا یتصور

ای فی تحصیل شرط الطلب ... فیه نشر علی غیر ترتیب اللف فالاولی تقدیم واذ التعسر وفیه تامل ق ای ابدا

الفراغ منه الی تحصیل المطلوب فیفوت ما یعنیه وهو المطلوب ویضیع وقته

.. ولئن اندفع .. الى طلبها الخ لا يخفى ان الكلام على مذهب الحكيم المشترط لوقوع احد المتساويين وجود مرجح وداع آخر غير مجرد الارادة على مابين فى موضعه وح يقال ان من تصور مطلوب بوجه عام كيف يتصور وقوعه فيه وانه خاعه اليه ولو على انه جزئى لذلك الوجه مع ان الشرط لوقوع احد المتساويين وجود مرجح يترجح به فما لم يوجد المرجح لم يوجد لوقوع فان ادعى ههنا وجود السبب والداعى فقد ترجح احدهما على الآخر وزال التساوى وذلك السبب اما وجه خاص بالمطلوب فذلك عين تصوره بغير الوجه العام او غيره فيلزم ان ينضم سبب اخر اليه فذلك الوجه العام والمقدر خلافه ومحصل الكلام ان لا احتمال لوقوع احد المتساويين مطلوبا كان او غيره حين التصور بالوجه العام ولم يوجد مرجح آخر فما معنى قوله ولئن اندفع الخ كيف تصويره فليجب المجيب بجواب حسن صاف قرونشي
وارجع الى ما قررته على قول المحشى ولئن اندفع الخ وتدبر لعل يؤخذ منه جواب الاشكال منه

هـ
اى الاقسام التى ذكر المحشى فى هذا المقام نقائضها التى لوازمها نقائض لوازم تلك الاقسام فببطلانها يتحقق على كل من تحقيق الاقسام وتحقيق لوازمها وكذا على بطلان نقائضها دليلان اولا وبالذات بل تتكثر الادلة باعتبار الوسائط فى الجهات لان ارتفاع النقيض يستلزم ثبوت العين وتحقق اللازم المساوى يستلزم تحقق الملزوم بلا ريب وبطلان اللازم مطلقا يستلزم بطلان الملزوم و تحقق اللازم عند تحقق الملزوم مما هو مختوم زكريا الكدالى رحمه الله تعالى

وقد قال بان الحكم بان العام لا يتحقق الا فى ضمن الخاص انما يصح فى الموجودات الخارجية فان الانسان مثلا لا يوجد فى الخارج الا فى ضمن فرد من افراده مع انه يوجد فى الذهن مجردا عن خصوصيات الافراد واما الموجودات الذهنية فليس كذلك لان العام يتحقق هناك فى ضمن الخاص تارة ويتجرد عنه اخرى ومطلق التصور لا وجود له فى الخارج بل فى الذهن فقط فلا يصح الحكم بانه لا يمكن تحصيله الا فى تصورها بوجه مخصوص ح شرح المطالع

.. فعلى هذا التحقيق اى على تحقيق المحشى امورا ثلثة فى قول الشارح ان يعرفها بتلك الجهة مع تحقيق فوائدها بابطال نقائضها ببطلان اللوازم اما تلك الامور فتصور الكثرة مطلقا وتصورها بوجه بخصوصها وتصورها بخصوصها بتلك الجهة واما فوائدها فالامكان الطلب والامن من الفوات والضياع والامن من التعسر بل التعذر واما النقائض ولوازمها فهى ما جرحها المحشى آنفا فقوله فائدة للامر الثانى اى للتصور بخصوصها وقوله اما ذكر فوائد جميع الاقسام اى فوائد تلك الامور الثلاثة فالامر والقسم متحدان فى هذا المقام وان كلام المحشى ههنا محمول على ظاهره فاستقام المرام نعم يجوز تخريج هذا التحقيق على صورة اخرى فبسببها جرت ههنا اودية التاويل تترى جعل الله تعالى سعى اهل التصنيف مشكورا وذنب من تكلم عليهم مغفورا زكريا الكدالى رحمه الله تعالى
ثم رأيت الرسالة العونية وكلام القدقى بحيث يؤخذ منها جميع ما ذكرته الى ههنا فالحمد لله على الموافقة منه
خلاف ما عليه يوسف وحديث وتتلو وخليل وحط وغيرهم من الجماهير من كون كلام المحشى ههنا مبنيا على التسامح وخلاف الظاهر منه

قوله ان يعرفها كلام محتمل لامرين احدهما تصور الكثرة بوجه ما وفائدته امكان الطلب وثانيهما تصورها بخصوصها وفائدته الامن من الفوات والضياع وقوله بتلك الجهة بقيده او يخصصه بتصورها بتلك الجهة بخصوصها وفائدته الامن من التعذر او التعسر فكان المناسب اما ان يذكر الشارح فائدتى المقيد والقيد جميعا او فائدة القيد فقط على قاعدتهم المقرر من ارجاع النفى والاثبات فى الكلام المقيد الى القيد يوسف السلطى

هـ
.. الاقسام اى الاقسام التى ذكر المحشى نقائضها التى لوازمها نقائض لوازمها لتبيين بطلانها ببطلانها وتحقيق حقيتها بحقيتها تامل غ زق

وانما المقدمة معرفته بحسب رسمه شرح شمسية
اى وليس معرفة العلم بحده وحقيقته ولا بوجه ما مقدمة الشروع فيه فما مر منه على قول المتن ورتبته على مقدمة الخ مبنى على غير التحقيق ق وعمادى ظاهره سواء على وجه البصيرة او لا كما هو الحق داودى
ويحتمل ان يكون اشارة الى ما حقق بعض المحققين ان مقدمة الشروع فى العلم معرفته برسمه ولا يتحقق الشروع اصلا بتصوره بوجه ما فاعلم ذلك عمادى
اى لا على وجه البصيرة ولا على غيره منه

فيما لا يعنيه وهو شرط المطلوب وأداة التعسر فيصرف شطراً من الزمان الى تحصيل

الشرط فربما لا يسع باقي ازمانه لتحصيل المطلوب او يمله تحصيل الشرط فيتقاعد عن

الطلب بعد الشروع فيفضي الى الفوات والضياع وبالجملة فائدة الامر الثالث

ايضاً تفضي الى الامن من الفوات والضياع واما بيان حصول الامن من الفوات

والضياع عند معرفتها بخصوصها بتلك الجهة فهو ان من تصور مثلاً علماً برسمه فقد

يتمكن تمكناً تاماً من ان يعلم ان كل مسئلة ترد عليه انها منه ام لا بواسطة حصول

مقدمة كلية حاصلة من طرد التعريف وعكسه بان يضمها الى صغرى سهلة الحصول

فيحصل له مطلوبه فبذلك يماثل من سلك طريقاً لم يشاهده لكن عرف اماراته

فانه على بصيرة في سلوكه (و) من حق ذلك الطالب ايضاً (ان يعرف غايتها)

اي يصدق بترتب فائدة عليها مختصة بها في اعتقاد الطالب معينة ومترتبة عليها

في الواقع ومعتدة بالنظر الى مشقة تعرض له في تحصيل تلك الكثرة فيصدق

بان الشيء الفلاني فائدتها سواء كان ذلك التصديق جازماً او غير جازم فاء لمعرفة

ههنا لكونه بمعنى التصديق ويعطف قوله غايتها على الضمير المنصوب في قوله ان

فيه مسامحة والمعنى لكون المراد بها التصديق اه راجع عونية شارح

يعرفها بل اعادها تنبيها على ذلك وأما كان التصديق بتلك الفائدة المذكورة

شروع في المحترزات ح

من حق الطالب فلو لم يصدق بفائدة كذلك فاما ان لا يصدق بفائدة فيها فيستحيل

اقدامه عليه والشروع فيه اذ الشروع لكونه فعلا اختياريا لا يمكن بدون التصديق

بفائدة فيه او يصدق بفائدة فيه لكن لا يصدق بما يختص بها بان تصدق

بان لها فائدة ما وعلى الوجه الكلي فيلزم الترجيح بلا مرجح اذ لا يترجح شيء مما

يؤدي الى فائدة ما على ما سواه لحصول تلك الفائدة من كل منها فانبعاث

الشوق الى واحد بخصوصه دون واحد ترجيح بلا مرجح او يصدق بفائدة مخصوصة

بها لكن لا يصدق بما هو متعين بانه يصدق بان لها فائدة تختص بها فلا ينبعث

منه شوق ايضا الى واحد بخصوصه دون واحد لان اصل الفائدة مشترك بين

جميع الافعال ومجرد الاختصاص ليس امرا شوقيا ينبعث النفس لاجله اليه

دون غيره واما كون تلك الفائدة مترتبة عليها في الواقع ومعتدا بها فانما هو

قوله بدون التصديق اه اي لا بد وان يتصور للشيء قبل الشروع فيه فائدة ما لان الشروع في الشيء فعل اختياري فان لم يلاحظ له فائدة ما امتنع الشروع فيه ع ز ق

قوله لا يمكن بدون التصديق بفائدة فيه قال بعض الفضلاء في مثل هذا المقام هذا انما يستقيم على مذهب الحكماء والمعتزلة القائلين بوجوب وجود الاعتقاد بالنفع في الارادة واما على مذهب الاشعرية

(ليزداد) الطالب بعد الشروع (جدا) اى جده وجهده على انه تمييز (ونشاطا)

اى سروره وتلذذه لوجدان ما يتمناه ويعتقد حصوله مما شرع فيه (ولا يكون

سعيه) وكده (عبثا) بلا فائدة فى نظره او عرفا اذ لو اعتقد بما لا يترتب عليه

فربما زال اعتقاده فى اثناء سعيه لعدم وجدان المناسبة بين ما اعتقد ترتبه

وبين ما حصل له فيصير عبثا بلا فائدة فى نظره فيقع الفتور فى سعيه ولو

اعتقد بما لا يعتد به مما يترتب عليه لعد العرف كده فيه عبثا وبذلك يفتر جده

ويضعف لما فالعبث ما لا يترتب عليه فائدة اصلا او يترتب عليه ما لا يعتد به

ثم اعلم ان كل امر يترتب على الفعل فهو من حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى

غاية له ومن حيث انه يترتب عليه وثمرته ونتيجته يسمى فائدة فهما متغايران اعتبارا

وتعمان الافعال الاختيارية وغيرها لكن الفائدة منها ما يكون حاملة للفاعل

على الاقدام على الفعل فمن حيث انها مطلوبة للفاعل تسمى غرضا ومن حيث

انه صدور الفعل لاجله يسمى علة غائية فالغرض والعلة الغائية مختلفان

ايضًا اعتبارًا ومنها ما لا يكون كذلك كالعثور على كنز لمن توجه الى زيارة

عبثًا فاجاب بقوله فان لها الخ يعني مراد المجيب العبث ما كان خاليا عن الفوائد والمنافع وافعاله مشتملة على فوائد جمة

صديق وافعاله تعالى من هذا القبيل فان لها فوائد جمة ومصالح لا تحصى مع

جواب سؤال مقدر وهو ان الفعل الخالي عن الغرض عبث فيكون افعاله تع — اي كثيرة — عطف تفسير للفوائد

ذلك غير معللة بالاغراض عند اهل الحق كما بين في موضعه فالمراد بغاية العلم

حتى يكون مستكمله بها قد — اي عند اهل السنة حديث — وهو علم الكلام

غاية تدوينه وتحصيله ومعنى معرفة غاية العلم ان يعلم غاية دعت المدون

اي كان من الحق تصديق الغاية م — بان يقال هذا موضوعها او ان موضوعها هذا

الى تدوين العلم واعلم ان من حق كل طالب الكثرة ايضًا ان يصدق بموضوعية

قيد به لانه لا موضوع لغير العلوم المدونة لان الموضوع ما يبحث اه ولا يبحث في غيرها منه

موضوع تلك الكثرة ان كانت من العلوم المدونة ليحصل له زيادة تميز للمطلوب

لان التميز والبصيرة يحصلان بتصور العلم برسمه ح واما مجرد التميز فحاصل بالتصور برسم العلم وتعريفه كما لا يخفى حديث

عن غيره وزيادة بصيرة في شروعه لان تمايز العلوم في ذواتها تمايزًا معتبرًا

اي في انفسها لا في اعراضها من المحمولات سلمان

اي المنطقيين — جندان

عند القوم بحسب تمايز الموضوعات فلو قال وان يعرف موضوعها ان كانت من

كثرة — اي يصدق

الذي يذكر بقوله وما اه م

العلوم المدونة اه لتم تفصيله بلا كلفة واستقام تفريع قوله جرى عادة العلماء

اي بين كلاميه الاول والآخر حديث — رد على الفاضل المدقق مولانا عبد الرحيم حديث

اه وحصل الالفة وما يقال من ان قوله ويحصل الشعور بها اشارة اليه

اي الشعور وهو العلم الاجمالي ح — وهو التصديق بموضوعية الموضوع م

بطريق ذكر اللازم وارادة الملزوم اذ بالتصديق بموضوعية موضوع العلم

اي عبارة الشارح وهو قوله ويحصل الشعور بها تامل

يحصل العلم الاجمالي بمسائل العلم فمردود بانه مع كونه حملًا للعبارة على

خلاف ما يتبادر منها لابد فيه من قيد وهو قولنا ان كانت من العلوم المدونة

اى فى قوله ويحصل الشعور بها

لكون الكثرة اعم من العلوم وغيرها وبانه لازم اعم لكونه لازما للتصديق

اى العلم الاجمالى حديث — علم — شارح

بموضوعية الموضوع ولمعرفته برسمه المشار اليها بقوله ان يعرفها بتلك الجهة

كثرة — وهو يحصله اه اى العلم الاجمالى حديث — اى المطابقة والتضمن والالتزام

وللتصديق بفائدتها ولا دلالة للعام على الخاص باحدى الدلالات الثلث

المشار اليها بقوله وان يعرف غايتها اه — وهو ههنا تصديق الموضوع حديث

والقول بان الاخيرين مذكوران صريحا لايسمن ولا يغنى من جوع واعلم ان

لان مقام توضيح المطلوب وتنقيح مناط كلام القوم يأبى عن الاكتفاء بمثل ذلك فتدبر منه

المقصود الاصلى ههنا انه جرى عادة العلماء فى اوائل تصانيفهم على تقديم

يعنى الكلام على المقصود الاصلى لهذا انه جرى اه وان كان كلام الشارح على مجرد المقصود حديث

الشعور بتعريف العلوم الخ لان كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية او عرضية

صغرى — اى بتعريف ماخوذ من تلك الجهة — كبرى

وكل كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية او عرضية من حق طالبها ان يعرفها

نتيجة — اى والمنطق علم وكل علم من حق طالبه ان يعرفه بها فالمنطق من حق طالبه ان يعرفه بها

بها فكل علم من حق طالبه ان يعرفه بها ومعرفته بها لكونها نظرية تحتاج الى

وكل ما كانت معرفته محتاجة الى البيان جرى عادة العلماء الخ ومعرفته محتاجة الى البيان فجرى اه سلمان

البيان فجرى عادة العلماء الخ فقوله من حق كل طالب كثرة اشارة الى الكبرى

اشارة الى ان كل طائفة منه كثرة ودفع لايهام ان الكثرة انما هى من جميع الطوائف المتفرقة

قدم رعاية لطريق التعليم حيث اتى بالتخصيص بعد التعميم فى قوله (ولان

اى بعد قوله كل طالب كثرة سواء من العلوم ام لا سلمان — وجه عدم الملائمة انه يلزم ان يكون لها مسائل

كل علم) من العلوم المخصوصة المدونة (كثرة) اى مسائل كثيرة لكن لايلائمه

قال المحشي الكدالي فيما سبق على قوله فقوله تضبطها صفة لكثرة احتراز عن المسائل الخ ما عبارته هذه لما ذكر المحشي رحمه الله تعالى ان
المراد بالكثرة فيما سبق الامور مطلقا لا خصوص العلوم وكان قول الشارح تضبطها قيدا لها بذلك الاعتبار كان الاحتراز عن الامور
التي ليست بتلك المثابة لا عن خصوص المسائل الى آخره وكتب على قوله الآتي لكن منها ما اعتبر ضبط الخ اى اعتبره المدونون بالفعل الى
آخر ما قال وسيأتي منه ايضا في حاشية قوله ولان كل علم من العلوم المخصوصة ان المراد بتضبطها الضبط بالفعل وهو لا يكون الا في العلوم
المدونة انتهى وهذا كما ترى صريح في ان الكثرة وان كانت في نفسه اعم من العلوم وغيرها الا انها يقيدها قوله تضبطها جهة وحدة ويخرج
عنها ما ليس من العلوم وكتب ايضا بعض الفضلاء على قول المحشي في تعريف جهة الوحدة ان كانت من العلوم ان هذا القيد مستدرك
اذ لا ضبط بجهة وحدة اصطلاحية لغير العلوم انتهى فعلى ذلك يقال قول هذا المحشي لا بد فيه من قيد وهو قولنا ان كانت من العلوم
المدونة لكون الكثرة اعم من العلوم وغيرها عجيب مع ان قول الشارح ويحصل الشعور عطفا على قوله يعرفها فيكون معناه من حق
طالب كثرة تضبطها جهة وحدة ان يحصل الشعور بها فقوله تضبطها صفة كثرة وقيد لها احتراز عما ليس من العلوم فما معنى كون
الكثرة اعم وما الاحتياج الى قيد ان كانت من العلوم فالحاصل ان هذا المحشي او ذلك المحشي الكدالي احدهما في هدى او في ضلال
مبين فليجب القادر من الناظرين بتمييز الصحيح من السقيم قروشي

والصواب الذي يظهر بعد تامل ونظر مزيد اثبات ان الكثرة اعم من العلوم وغيرها وان قيد تضبطها جهة وحدة لا يخرج جميع ما ليس
من العلوم بل يبقى نحو العسكر داخلا فيه وان له ضبطا معتبرا بجهة وحدة عرضية اصطلاحية مثل كونهم مجاهدين مريدين لاعلاء كلمة
الله تعالى فمن حق طالبه ان يتصوره بتعريف مأخوذ من جهة وحدته العرضية وان يصدق غايته كان يقال العسكر هم القائمون
لاعلاء كلمات الله الخ وان فائدته الغزو والجهاد واعلاء كلمات رب العالمين فقول الشارح ان يعرفها بها وان يعرف غايتها عام شامل لكل
واما الموضوع وتصديقه والتعريف المأخوذ منه فمعلوم انه لا يتصور لغير العلوم فلو زاد الشارح كما قال المحشي وان يعرف موضوعها اوجعل
قوله ويحصل الشعور بها اشارة اليه لابد وان يزاد معه قيد ان كانت من العلوم اذ لا موضوع ولا تصديق به لكل كثرة مضبوطة بجهة
وحدة فاندفع الاشكال وحصل المرام وظهران كلام المحشي الكدالي المذكور مع ما قاله بعض الكرام من تسويلات الخيال والاوهام
فالحمد لله الملك العلام قروشي

واما العسكر فانه عبارة عن مجموع الآحاد فقط وهو موجود بلا شبهة الا انه ماهية وحدتها اعتبارية شرح المواقف

قوله الفاضل خليل في الاعتراض على المحشي الجليل قال المحشي عمر الكدالي فيما سبق الى قوله وكتب ايضا بعض الفضلاء الخ فاقول
ان المحشي عمر الكدالي حمل بمقابلته الاولى كلام المحشي محمد امين هذا فقوله تضبطها صفة كثرة احتراز عن المسائل الخ على التمثيل على
وجه اصرح واجرى الجهة مع ضبطها في الكثرة مطلقا علوما كانت اوغيرها فتنتهض تلك المقالة منه قرينة على انه كتب مقالته الثانية
على قول المحشي الآتي لكن منها ما اعتبر ضبط الخ على طريق التمثيل واما ما يأتي منه على قوله الآتي ولان كل علم من العلوم المختصة
المدونة من ان المراد بتضبطها الضبط بالفعل وهو لا يكون الا في العلوم المدونة انتهى فالالف واللام في قوله الضبط للعهد او عوض عن
المضاف اليه والمراد به ضبط المسائل بقرينة رجوع ضمير تضبطها الى كثرة مفسرة بمسائل كثيرة فطاح الاشكال وانحلت هذه عن
الاختلال وقوله وظهران كلام المحشي الكدالي الخ فاقول بل ظهر انه صادق الحق في تقرير المرام على انه شال بوابل الطل على
هؤلاء الاقوام فما بال هذا يحاول تشنيع مخترعاته على وجه الالمام ولا يشكر نعمه بل يجعلها ذريعة لانواع الملام ويعيرها متسترة
عوام هو كالهوام ويعدها ما سولت نفسه والاوهام ولا باس به فحاشا ان يسلم عن خلل سوى كتاب الله الملك العلام وسنة
رسوله عليه وعلى آله افضل الصلاة والسلام زكريا الكدالي

قوله لا بد فيه من قيد الخ اجاب عنه المحشيان خليل وعمر الكدالي في حواشيهما بان القيد كثيرا ما يترك اعتمادا على القرينة فاذا كان قوله ويحصل
الشعور بها اشارة الى التصديق بموضوعية الموضوع ومعلوم انه انما يكون للعلوم فقد صار قرينة على حذف ذلك القيد فيجوز تركه
اعتمادا عليها وقوله لان الكثرة اعم من العلوم وغيرها اى لكون الكثرة المضبوطة بجهة الوحدة اعم منها اذ قد صرحوا انها تكون
لها فلا مانع من عموم الكثرة المضبوطة بها منها فارجع البصر الى ما سبق منه على قول الشارح ان من حق كل طالب كثرة تضبطها الخ
مع حواشي ذينك المحشيين ثم لو اختلج في وهمك ان جهة الوحدة وان كانت كذلك لكن المراد بالضبط هنالك ضبط اعتبره المدونون
لاجل تدوينهم ومعلوم ان التدوين انما يكون للعلوم فكيف تعم تلك الكثرة منهما فاقول على تقدير تسليمه يجوز
ان يعتبروا جهة غير العلوم مع ضبطها وان يذكروها تمثيلا لها او لتوقف مسئلة علم عليها كما ذكره المحشي
خليل جهة العسكر في حاشيته من ذلك المكان وبعض حواشي الفناري في اوائله جهة افراد الانسان فقط
ما هنا لبعض الافاضل من التعجب التام وتشنيعه على المحشي في تعميم الكثرة والسلام فتامل زكريا الكدالي

قوله باعتبارها تعدّد مسائله باضافة المسائل الى ضمير العلم ولو قال باعتبارها

لان الاضافة تقتضى المغايرة غالبا بين المضاف والمضاف اليه منه

تعدّ علما واحدا لكان اولى (تضبطها) اى تلك المسائل الكثيرة (جهة وحدة) وتصيّرها

ووجه الصحة المشار اليه بقوله اولى انه مبنى على المبالغة بتجريد مسائله عن نفسه من قبيل قوله تعالى لهم فيها دار الخلد اى جهنم منه

شيئا واحدا بعد ما كانت متعددة فى انفسها ومتكثرة فى ذواتها فتلك اما امر ذاتى

اعتباريا لانها باعتبار وحدة الموضوع برهان — اى الجهة الضابطة لتلك المسائل منه

كما اشار اليه بقوله (ذاتية) فهى مرفوعة على انه صفة لجهة وحدة واما عرضى على

اى للاهتمام الذاتية لانه اشرف من العرضية استاذ

ما يجيء والضمير فى قوله (باعتبارها) راجع الى جهة الوحدة الذاتية وتقديم

او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه عونية

الصلة للاهتمام لا للحصر او الحصر اضافى بالنسبة الى غير جهة الوحدة او باعتبار

الحقيقى — اى الى غير الجهة الوحدة فقط لا الى غير جهة الوحدة الذاتية اذ باعتبار كل منه

كل من الجهتين (تعدّد مسائله) المتكثرة (علما واحدا) اذ جميع مسائل العلوم

دوات ح — اى فى ان فيها تصديقات لان نفس المسائل تصديقات منه

مشاركة فى انها تصديقات واحكام بامور على اخرى ومع ذلك لم تعدّ علما واحدا

العطف تفسيرى

ولم يستحسن افراده بالتدوين والتعليم بل جعل طائفة طائفة وعدّ كل طائفة

الاولى جمعه بالتدوين الا ان يقال ان المراد افراد كل مسئلة وفيه تامل ق — من المسائل عونية

علما خاصا وليس ذلك الا بواسطة امر ارتبط به بعضها ببعض وصار المجموع ممتازا

اى الموضوع والغاية كما صرح بقوله سواء كان ذلك الخ ح — الا صار المجموع من المسائل ممتازا بذلك الامر عن المجموع الآخر

عن الطوائف الأخر سواء كان ذلك الامر موضوع العلم بان يكون موضوعات

ولو قال بان يكون محمولات مسائله راجعة الى شئ واحد لكان اوفق لكن المآل واحد ح

مسائله راجعة الى شئ واحد او غايته بان يتحد مسائله فى الغاية فالجهة الوحدة

الذاتية هي الموضوع لكونه امراً ذاتيا لا كون تلك الكثرة باحثة عن احواله

والمراد بالذات ههنا المسئلة وبالذاتي الموضوع والمحمول ١٢

اذ ذلك الكون خارج عن الكثرة عارضة لها فلا يكون امراً ذاتيا فالشارح

اي تجوز بان يسمي اللازم باسم الملزوم لان جهة الوحدة الذاتية في الحقيقة هي الموضوع والكون المذكور لازم له ع

تسامح حيث قال (وهي) اي الجهة الوحدة الذاتية (كونها) اي تلك الكثرة

العطف تفسيري ح ... اراد بها المسائل الكثيرة والاظهر ان يقول اي تلك المسائل عونية

(باحثة) البحث في اللغة التفحص والتفتيش وفي الاصطلاح يطلق على

ويمكن ان يقال ان الاثبات بمعنى الادراك منه ... اراد به اصطلاح المصنفين عونية

معانٍ ثلثة الاول المناظرة والمباحثة والثاني اثبات النسبة الايجابية

الظاهر او سلبها اذ ربط السلب واثباته ايجاب بخلاف سلب الربط كما لا يخفى عبد الحكيم

او السلبية بالاستدلال والثالث حمل شيء على شيء واثباته له وهذا هو المراد

وهذا ابناء على ان المسائل موجبات وسيجيء ما يتعلق به منه

في تعريف الموضوع وبينه وبين الثاني عموم وخصوص من وجه والمراد بكون

وهو قولنا وموضوع علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية ن

الكثرة باحثة كون البحث واقعاً فيها لا ان نفسها باحثة وهو ظاهر (عن

المراد بالتعجب ههنا ادراك امور غريبة كما صرح نور الدين في حاشية على قول احمد فراجعه حديث ... كالانسان مثلا

الاعراض الذاتية لشيء واحدٍ) اي عن الاحوال المستندة الى ذات شيء

وهو موضوع العلم ... كالتعجب اللاحق لذات الانسان ١٢ ... سيجيء تحقيقه

واحدٍ اما بلا واسطة شيء كما في العرض الاول او بواسطة امر مساوٍ له جزء كان

كالاظهار بما في الضمير فانه مستند الى الانسان بواسطة امر مساو له الذي هو جزئه وهو النطق ح

او خارجاً فكلمة عن داخلة على المحمول وسيجيء زيادة تحقيق لهذا الكلام وكون

كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب ١٢ ... وهو الواجب اذ كلمة عن بعد لفظة البحث لا تدخل الا على المحمول

الموضوع جهة الوحدة باعتبار رجوع موضوعات المسائل اليه وكونها باحثة

وفيه ما فيه ان المسئلة قد تكون ضرورية فتور وفي العلم اما لاحتياجها الى تنبيه يزيل عنها خفاءها او لبيان لميتها صرح بذلك المحقق الشريف في شرح المواقف عبد الحكيم

٥ كالتعجب اللاحق لذات الانسان بواسطة امر مساوٍ له وهو النطق المساوي للانسان والذي هو جزء له حديث

عن احواله فان قلت هلا حصروا جهة الوحدة الذاتية في الموضوع مع ان

المحمول ذاتي ايضاً يصلح لان يعتبر سبباً للوحدة باعتبار كون محمولات

المسائل المتكثرة راجعة اليه كما قيل محمول العلم ما ينحل اليه محمولات مسائله

قلت نعم لكن لم يعتبروا المحمول في جهة الوحدة لكون المقصود من العلوم

بيان احوال الموضوع والمحمولات صفات تطلب لذوات الموضوعات ومن

ههنا تسمعهم يقولون تمايز العلوم بتمايز الموضوعات بان يبحث في هذا

الفن عن احوال شيء واحد او اشياء متناسبة وفي ذلك عن احوال شيء آخر

او اشياء متناسبة اخرى ولا يعتبرون رجوع المحمولات الى ما يعمها ولا تمايزها

بتمايزها ولانه لو اعتبر التمايز بالمحمول لكان علم واحد علوماً جمة لاشتماله

على طوائف كثيرة من المسائل فان قلت بين لنا ما وجه قولهم العلم هو المحمولات

المنتسبة قلت كانه تشبيه لبيان ان المقصود في العلم نسبة المحمولات الى الموضوعات

وبيان احوالها تبصر سواء كان وحدة ذلك الشيء الواحد المبحوث عنه (وحدة

قوله ولانه لو اعتبر التمايز الخ كانه اشارة الى جواب سؤال مقدر تقديره لانسلم ان العلماء لايعتبرون رجوع المحمولات الى محمول
العلم ولا تمايز العلوم بتمايزها وكيف وصاحب التوضيح شرح التنقيح قال والمشهور ان الشئ الواحد لايكون موضوعا لعلمين
اقول هذا جائز لانه يصح ان يكون لشئ واحد اعراض ذاتية متنوعة اى مختلفة بالنوع يبحث فى علم من بعض انواعها وفى علم آخر عن
آخر فيتمايز العلمان او العلوم بالاعراض المبحوث عنها وان اتحد الموضوع وذلك لان اتحاد العلم واختلافه انما هو بحسب المعلومات
اعنى المسائل وكما يتحد المسائل باتحاد موضوعاتها بان يرجع الجميع الى موضوع العلم ويختلف باختلافها كذلك تتحد باتحاد المحمولات وتختلف
باختلافها فكما اعتبر اختلاف العلوم باختلاف الموضوعات يجوز ان يعتبر باختلاف المحمولات بان يوجد موضوع واحد بالذات
والاعتبار ويجعل البحث عن بعض الاعراض الذاتية علما وعن البعض الآخر علما آخر فيكونان علمين متشاركين فى الموضوع متمايزين
بالمحمول انتهى مع بسط فاجاب بما اجاب به العلامة التفتازانى عن اعتراض صاحب التوضيح على ما هو المشهور من انه لو اعتبر التمايز
بالمحمول كما اعتبره للزم كون علم واحد علوما جمة اذ ما من علم من العلوم الا ويشتمل موضوعه على اعراضه ذاتية متنوعة فلكل احد ان
يجعله علوما متعددة بهذا الاعتبار مثلا يجعل البحث عن فعل المكلف من حيث الوجوب علما ومن الحرمة علما آخر الى غير ذلك فيكون
الفقه علوما موضوعها فعل المكلف فلا ينضبط الاتحاد والاختلاف فتامل فانه مهم عكابچى
اى بالمحمولات الراجعة فى علم الى محمول هو عرض ذاتى للموضوع الذى هو بعض من انواع اعراضه وفى علم الى محمول آخر هو كذلك منه

فى هذا الجعل لا فرق فيما نعلم بين محمول العلم وموضوعه لان محمولات المسائل وان كانت اعراضا ذاتية متنوعة متعددة
فى انفسها الا انها راجعة الى محمول العلم من غايته وهى للفقه معرفة الحكم الشرعى تامل والله تعالى اعلم
حديث

قوله لاشتماله على طوائف كثيرة من المسائل ان اراد ان محمولات مسائل العلم متعددة وان اتحد الموضوع وبتعددها يتعدد طوائف
المسائل بحيث يفضى الى تعدد العلوم فنسلم لكن موضوع المسائل كذلك فان المسائل متعددة وان اتحد المحمول كالحد موصل والقياس
موصل والرسم والبرهان موصل والفعل المضارع مرفوع واسم كان مرفوع وهكذا فلو اعتبر التمايز بالموضوع لكان علم واحد علوما جمة
ايضا وان اراد ان محمولات مسائل العلوم لايمكن رجوعها الى امر واحد بخلاف الموضوعات فممنوع اذ يمكن رجوع المحمولات ايضا الى امر
واحد كرجوع مسائل المنطق الى الايصال ومحمولات مسائل الاصول الى الحجة وان اراد ان محمولات المسائل كثيرة بحيث يتعسر
ويستبعد رجوعها الى امر واحد بخلاف الموضوعات فانها اقل بالنسبة للمحمولات فاستحسن رجوعها الى امر واحد بخلاف المحمولات
لكثرتها جدا قوله ولو اعتبر التمايز اى مع تعسر رجوعها الى امر واحد هو محمول العلم لكان علم واحد مشتمل على اعراض واحوال
ذاتية لاتحصى لموضوعه كما هو شان جميع العلوم علوما جمة بعموم المحمولات وليس كذلك كما نشاهد فهذا مع كونه خلاف ظاهر العبارة
ينافى ما قرره فى السؤال من ان محمول العلم ما ينحل اليه محمولات مسائله الا ان يجعل هذا جوابا منعيا بمنع الرجوع والاول
تسليميا تامل وبالله التوفيق ـــ العكابچ

قوله يقولون تمايز العلوم الخ والاولى ان يتعرض ايضا لاعتبار رجوع الموضوعات الى ما يعمها ليكون اشارة الى كون ما هو هنا دليلا
لاعتبار الموضوع فى جهة الوحدة كما تعرض لعدم اعتبار رجوع المحمولات الى ما يعمها ليكون اشارة الى كونه دليلا لعدم اعتبار
التمايز بتمايزها ليكون اشارة الى كونه دليلا له وان قيل لما تعرض لاعتبار تمايز العلوم بتمايزها اكتفى عنه قيل انه لم لم يكتف بالتعرض
لعدم اعتبار تمايزها بتمايز المحمولات عن التعرض لعدم اعتبار رجوع المحمولات الى ما يعمها غ ز ق

وان قيل لم تعرض له لذلك مع انه استدل على عدم اعتباره فيها فما معنى الاستدلال على الشئ ماخوذا مما استدل به قلنا ان الاستدلال
هنالك على عدم اعتباره فيها واما الاستدلال هنا فعلى عدم اعتبار نفس الكيفية التى لو اعتبرت لكان اياها وان كانت الاشارة
بالتعرض الى عدم اعتباره فيها غ ز ق
وانما اعتبر الموضوع فى تمايز العلوم بذواتها دون المحمول وان امكن ان يعتبر لان المقصود من العلوم بيان احوال الموضوعات
من حيث انها احوالها والاحوال ليست مقصودة بالذات بل لانها احوال لتلك الموضوعات قول احمد

قوله باعتبار رجوع الخ بيان لكيفية كون الموضوع جهة الوحدة لا دليل اعتباره فيها فان دليله كون المقصود
من العلوم بيان احواله وكونه يطلب المحمول لذاته بشهادة الاستدلال على عدم اعتبار المحمول فيها بكون
بكون المقصود من العلوم بيان احوال الموضوع والمحمولات صفات غ ز ق

حقيقية) كالعدد الموضوع لعلم الحساب (او اعتبارية) بان يكون اشياء

اى العدد المطلقة لا الحاصل فى المادة فقط كما قيل لان المباحث قد يبحث عن العدد المفارقة فراجعه — اى الموضوع

متعددة متناسبة مناسبة يعتد بها فى امر واحد اما ذاتى كانواع المقدار المشاركة

صفة امر واحد ح — اى انواعا وحقائق مختلفة تامل

فيه لعلم الهندسة وكالكتاب والسنة والاجماع والقياس المتشاركة فى الدليل

اى فى المقدار الذى هو جنس تلك الانواع ح

الذى هو جنسها لعلم اصول الفقه او عرضى كموضوعات مسائل الطب المتشاركة فى

الاضافة بيانية ح

الانتساب الى الصحة التى هى الغاية فى ذلك العلم وكالمعلومات التصورية

صفة الايصال ح

والتصديقية المتشاركة فى الايصال الى المجهول الذى هو عرض لها لعلم المنطق

والى هذا ذهب اهل التحقيق عونية

عند من يقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية واما عند

وهذا البحث لمولانا عبد الرحيم عونية

من يقول موضوعه المعقولات الثانية فهو واحد وحدة حقيقية كذا قيل

وهو ان المعقولات الثانية ايضا قسمان تصورية وتصديقية وسيجئ اندفاع هذا البحث ان شاء الله تعالى منه

وفيه بحث (و) تضبطها ايضا (جهة وحدة عرضية) وهى الامر العرضى الذى

اى الجهة وحدة ذاتية ح

سبق منا الوعد اليه لكن هذه الجهة (تتبع الجهة الاولى) الذاتية فى كونها

تعدد باعتبارها ايضا المسائل الكثيرة علما واحدا لكن الاولى لكونها امرا

اى مع جهة

ذاتيا لها فضل ورجحان على الثانية لكونها امرا عرضيا على ان الغاية تابعة

واعلم ان الاشياء الكثيرة قد تكون موضوعات لعلم واحد بشرط ان تكون متناسبة ووجه التناسب ان يشارك اما فى ذاتى كالخط والسطح والجسم التعليمى اذا جعلت موضوعات للهندسة فانها تشارك فى الجنس اعنى الكم المتصل القار الذات واما فى عرضى كبدن الانسان واجزائه والادوية والاغذية وما

في الوجود للعلوم التابعة للموضوعات فيه لكونها جزأ من العلوم فللثانية تبعية

اى المحمولات ح د — اى للجهة الوحدة العرضية — لان اجزاء العلوم ثلثة موضوعات ومبادٍ ومسائل ح د

للجهة الاولى في الوجود ايضاً وذلك الامر العرضي المسمّى بجهة الوحدة العرضية

الكاف استقصائية — اى المسائل — اى كما ان لها تبعية في انها تعد باعتبارها المسائل ح د

(لكونها) اى تلك الكثرة (آلة) في العلوم الآلية كالنحو والمنطق مثلاً والآلة

بين النفس الناطقة وعرفان احوال جزئيات موضوعاتها — لان مسائل المنطق آلة لتحصيل المجهولات من المعلومات

الواسطة بين الفاعل ومفعوله في وصول اثره اليه كالمنشار للنجار في وصول اثره

ونشر في الخشب انشدها اذا قطعها بالمنشار والنشارة ما سقط عنها صح

الذي هو المنقطعية الى الخشب (ولاستتباعها) اى تلك الكثرة (غاية) واحدة

اى متعلق استتباعها غاية وهو الغاية او الاستتباع بمعنى التحصيل وهو الاولى والاوفق لتقرير الشارح الهندى

اى كونها متشاركة في الغاية وقد تسامح فيه ايضاً حيث فسّر الجهة الوحدة

للاستتباع ح — شارح — اى في جهة الوحدة العرضية ح — اى كما في الذاتية — بمنزلة الامثال ق

العرضية باستتباع الغاية وهى نفس الغاية ولا اختصاص لهذا بعلم دون علم

فلا وجه لمقابلته بكونها آلة الا ان يخص — قد ذكره قبله حتى يحتاج الى التخصيص بما عداه للاشارة الى قسمى الغاية فتامل منه

اذ ما من علم الّا وله غاية وفائدة تترتب عليه بقى ان العلوم التى غايتها انفسها

اى بقى السؤال بان العلوم آه — اى لا تطلب لاجل شئ حتى يكون غاية له بل تطلب ذواتها لذواتها ق

وحصولها بذواتها كالطبيعية على ما قيل ليس غايتها خارجة عنها فكيف تعد

اى عن ذواتها — اى علم العقائد والقاضى مير وجغمنى والله تعالى اعلم ق

الغايات جهة وحدة عرضية الا ان يقال حصولها خارجة عنها ايضاً وبالجملة

اى كما ان غايات العلوم الآلية خارجة عنها كذلك — التى ليست هى حصول انفسها — اى حاصل الكلام

لكون كل علم عبارة عن مسائل كثيرة مضبوطة بجهة وحدة اما ذاتية او عرضية

كتحريك الافلاك وتسيير الكواكب ق — كانزال المطر في الصيف ق

(جرى عادة العلماء) العادة هى الفعل الاختيارى الذى دام وقوعه او كثر

قوله ولا اختصاص لهذا بعلم دون علم الفرق بين جهة الوحدة الذاتية وجهة الوحدة العرضية اى لا اختصاص لاستتباع الغاية بعلم دون علم بخلاف الموضوع فانه مختص بالمدونة فتامل

٢٧

وقد تحقق بالتقرير ان مقدمة العلم المذكورة

وثانيها التصديق بموضوعية الموضوع

واذا قلّ يسمّى نادراً فی اوّل تصانيفهم (على تقديم) ما يفيد (الشعور)

كالنزول الغيث فی الشتاء ق — ای الالفاظ التی يفيد مدلولها الشعور ح — وتغيير اعراب المتن معيب شرآب

والمعرفة الاجمالية بمسائل العلم معرفةً (بتعريف العلوم) ورسمها (باحدى

عطف تفسيری ح د

الجهتين) وحاصله جرى عادتهم على تقديم رسم العلم باعتبار احدى الجهتين

على المقاصد ليتمايز العلم المطلوب عند الطالب عن غيره فيصح توجهه اليه بخصوصه

عطف على معرفة بحسب المفهوم ح — بقوله ح

ويكون على بصيرة فی طلبه ويجوز تعلق قوله بتعريف العلوم على تقديم

الشعور ای تقديماً بسببها وقوله (وغايتها) عطف على الشعور بتقدير المضاف ای

ای بسبب تعريف العلوم ق — ای فی العطف والتقدير ح د

وجرت عادتهم على تقديم بيان غايتها وكذا قوله (وموضوعها) ويجوز عطفهما على

ای تصديقها ح د — بها بتصديق غايتها وموضوعها ح د

تعريف العلوم ليكونا فی حيز الباء بتقدير ذلك المضاف ای وعلى تقديم الشعور

ای كما جرى عادة العلماء على تقديم الشعور بهذه المسائل بتعريف العلوم باحدى الجهتين كما جرى عادتهم على تقديم الشعور

بتلك المسائل ببيان غايتها وموضوعها وعطفه على تعريف العلوم وجعل الشعور

ای الباء بتعريف العلوم ح د — ای باعتبار المعطوف ح د — فی غايتها وموضوعها منه

بمعنى التصديق يستلزم ان يكون الباء صلة للشعور بهذا الاعتبار وسببية

وهو عيب جائز — ای تكلف ح

باعتبار المعطوف عليه وعطفه على صلة الشعور المحذوف فيه تمحّل فلله درّ

حتى يكون الباء صلة الشعور بالاعتبارين منه — لئلا يلزم ذلك الاستلزام ح د

العلماء حيث جرت عادتهم فی مفتتح تصانيفهم على تقديم رسم العلوم باحدى

قوله بتعريف العلوم باحدى الجهتين وقد يعترض على القول بان تصور العلم بالغاية يتميز به مسائله عن مسائل العلوم الاخرى بانه يجوز اشتراك العلمين فی المسائل والاختلاف بجهة البحث فغاية العلم بالغاية ان يعلم ان لهذه المسائل مع علم كذا ولا يلزم ان لا يكون من علم آخر وله مدخل فی غاية كل منهما فليتامل غفرله

قوله تقديماً مفعول مطلق وقوله على تقديم الشعور حال من فاعل جرى ای مبنية تلك العادة على تقديم الشعور

قوله واما تعريفهم كأنه يدفع ما عسى ان يتوهم انهم عدوا تصديق موضوع الفن من مقدمة الشروع والحال انه يتوقف على معرفة لامتناع الحكم ممن جهل احد طرفي القضية فتعريفهم لها لاجل تحصيلها ولكونه من مقدمة تلك المقدمة قوله موضوع الفن اى ما صدقه كما يشعره التمثيل بتعريف النحاة للكلمة ومقابلته بالمفهوم قوله فلكونه من المبادى التصورية وهى التصورات التى يتوقف عليها مسائل العلوم وتكون منشأ لها وهى حدود الموضوعات واجزائها واعراضها الذاتية وذلك لان مآل العلم هو التصديقات بثبوت الاعراض الذاتية لموضوعه وقد بين السعد وغيره التصديق مطلقا وان لم يتوقف على التصور بكنه الحقيقة لكن ليس التصور باى وجه كان يكفى فيه بل يتوقف على نوع تصور يقتضيه ويخصه ومثلوا له بان التصديق بان هذا الشئ ضاحك يتوقف على تصوره بانه انسان وبانه ماش على انه حيوان وهكذا فاثبات الاعراض الذاتية لموضوع العلم يقتضى تعريفه بالوجه المساوى كما لا يذهب على من تامل فى تعريف العرض الذاتى على ما هو التحقيق قوله لا لانه يتوقف عليه التصديق بموضوعية الموضوع كأن يقال موضوع المنطق المعلومات آه او بالعكس فانهم قرروا ان تصديقه يكون بعد صيرورته موضوعا وهى بعد البحث عن عوارضه الذاتية فى العلم وهو بعد تعريفه فتبين ما ذكر ان تعريفهم له وقع لاجل هذا البحث اصالة لكونه مقصودا بالذات ولعدم احتياج التصديق المذكور اليه ذلك قوله اذ الموقوف عليه هنالك اى الذى اعتبر موقوفا عليه فى مقام ذلك التصديق وحصل لاجله اصالة تصور مفهوم موضوع الفن على ما مر كأن يقال ما يبحث فى المنطق عن عوارضه الذاتية لوقوع احد طرفى تلك القضية اما موضوعا فيها او محمولا واما ما صدقه وان كان يقع كذلك ايضا لكن تصوره حاصل بالتبع من تعريفه المذكور وآما ما قاله ابعاض ائمتنا الاعلام فيما بسطوا التحقيق لهذا المقام من ان تعريف الماصدق لما جعل من المبادى لم يسغ جعله من المقدمة للزوم آلخ فلم يميلوا فيه الى التغاير الاعتبارى على ان السيلكوتى فى حواشيه على شرح المواقف اشار الى ان كون الشئ من مبادى الشروع لا ينافى كونه من مبادى العلوم آه لكن المحشى حسن چلبى اشار فى حواشيه عليه الى ما قالوه من المنافاة فلكل وجهة هو موليها والله اعلم

زكريا الكدالى

قوله واما تعريفهم اى تعريف كثير من العلماء موضوع الفن اى ما يصدق عليه لفظ الموضوع فلكونه من المبادى التصورية اى مع توقف معرفة المسائل على معرفته فلا يرد ان تعريف مطلق الموضوع منها فتح الغالب

لم يقل احد انه من المبادى التصورية كما يعرفه من حقق معنى المبادى وتعريفه وتعريف قسميه التصورية والتصديقية

قره وشى

فمن ان معنى كون تعريف الموضوع من المبادى التصورية توقف معرفة بعض المسائل على معرفته لوقوعه جزء قضية يحكم عليه فيها كما قالوا الكلمة اما معربة او مبنية فليراجع قره وشى

قوله فلا يرد ان تعريف آلخ يعنى اذ ضم اليه مفهوم هذه المعية لا يرد ان تعريف ما صدق الموضوع المطلق من تقييده بالفن الواقع ذلك الماصدق موضوعا لاى مسئلة كانت من مسائل الفن ولو كان غير موضوعه من المبادى التصورية فظهر برادة كلامه هنا عن طعن الفاضل خليل وغيره فتدبر زكريا الكدالى

بل معنى كون تعريف الموضوع من المبادى كونه مما هو منشأ لانفس المسائل وانعقادها كما قرروه فبينه وبين توقف معرفتها فرق جلى فتامل زكريا الكدالى

اى معرفة جميع مسائل ذلك الفن اجمالا او على الوجه الكلى كما هو مراد ذلك المحشى اذ من المقرر ان موضوع الفن من جهة الوحدة الضابطة لمسائله وان الضبط يكون بتعريفه المساوى الماخوذ منها منه

قوله والثلاثة الاول لا تقبل التعريف لان كلا منها شخصى حقيقى او اصطلاحى على اختلاف فى انه هل يشترط فى اطلاق اسم العلم على المسائل المخصوصة كونها فى محل خاص اولا اشترط خصوص المحل بل يشترط خصوص التاليف فقيل يشترط وانه اسم المسائل الخاصة القائمة بالعالم اللافظ الاول فعلى هذا لا يكون ما نعلمه ونقرؤه علما بل مثله ويكون العلم شخصيا حقيقيا والحق ان العلم عبارة عن المسائل المخصوصة سواء علمها زيد او عمرو فالمعتبر خصوص التاليف لا المحل اى لا يشترط خصوص المحل ووحدته فعلى هذا ليس العلم شخصيا حقيقيا لتعدده بتعدده بحاله لكن العرف عده واحدا العدم تعدده باعتبار ذاته تسمى اصطلاحا على مثل هذا المؤلف الذى لا يتعدد الا بتعدد الحال شخصيا وانما لا يحد الشخصى لان معرفته لا تحصل الا بتحصيل مشخصاتها بنحو اشارة او قراءة من اوله الى آخره والتعريف انما يشتمل على مقومات الشئ دون مشخصاته ويمنع عدم تحديد الشخصى بانه مركب اعتبارى من الماهية والتشخص فلم لا يجوز ان يحد بما يفيد معرفة الامرين ففى زيد الماهية الانسانية وامر آخر وهو التشخص ثم ان قوله والثلاثة الاول لا تقبل آه مم لان التعريف الذى لا يقبله الشخصى هو تعريف الحقيقة واما اذا قصد التميز فممكن ومقبول والظاهر ان تعريفات العلوم حدود ورسوم اسمية قصد بها التميز ولذلك تراهم يعرفون العلوم باعتبار المعانى الثلثة الاول فمن عرف العلم بالقواعد فباعتبار المعنى الاول ومن عرفها بمعرفتها فباعتبار المعنى الثانى آلخ تامل فى المقام تذكرة يوسف التشلطى

الجهتين وبيان موضوعها وغايتها (على الشروع في مسائلها) كيلا يكون المتعلم كمن

ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء الشروع في الشيء التلبس به ولو بجزء من اجزائه

بقصد تحصيل الكل اذ لا يقال لمن خرج من داره بقصد المسجد انه شارع في سفر

الهند مثلا واما تعريفهم موضوع الفن كتعريف النحاة للكلمة فلكونه من المبادي

التصورية لا لانه يتوقف عليه التصديق بموضوعية الموضوع اذ الموقوف عليه

هناك تصور مفهوم موضوع الفن تبصر ان كنت ذا فطنة ولما لم يسلك المص

هذا المسلك المتعارف فيما بينهم روما منه الى الايجاز (فنقول) مقتفيا على

اثرهم معرفا للمنطق (باعتبار الجهة الاولى) الذاتية (المنطق) اى المفهوم

الكلى الاجمالى الشامل لجميع المسائل المخصوصة المعبر عنه بلفظ المنطق

فان لفظ المنطق بل جميع اسماء العلوم كالنحو والصرف وغيرهما يطلق على

المسائل المخصوصة الجزئية وعلى التصديقات بتلك المسائل الشخصية

وعلى الملكة الحاصلة من مزاولة تلك الادراكات والتصديقات وعلى مفهوم

كلى اجمالى شامل لجميع تلك المسائل والثلاثة الاول لا تقبل التعريف بالطريق
المعتاد وانما يوصل اليه ويعرف بتعريف جامع ومانع بالاعتبار الرابع والمنطق
فى اللغة مصدر كالنطق يقال لصوت وحروف يفهم منها المعنى وقد يطلق على
ادراك المعقولات ويخص المعنى الاول باسم النطق الظاهرى والثانى بالباطنى
ولما كان يتقوى كلا معنيى النطق بهذا الفن اشتق له اسم من النطق وسمى
بالمنطق فكانه منبع النطق ومعدنه ووضع بازاء مفهوم كلى اجمالى يفصله قوله
(علم) اى اصول وقوانين (يبحث فيه عن الاعراض الذاتية) وهو الخارج المحمول
على الشئ اللاحق له اما لذاته بلا واسطة فى العروض اى لا يكون هناك امر
يعرضه العارض بالحقيقة وبواسطته يعرض للمعروض فلا يكون هناك عروضان
بل عروض واحد منسوب الى الواسطة اولا وبالذات والى المعروض ثانيا وبالعرض
كما اشتهر فى الحركة بالنسبة الى السفينة انها عارضة لها بلا واسطة ولجالسها
بواسطة السفينة وهى المعنى بالواسطة فى العروض فالمعتبر فى العرض

الاوّل هو انتفاء الواسطة في العروض دون الواسطة في الثبوت التي هي اعمّ او هي

ما يكون سببا لثبوت شيء لآخر سواء ثبت الشيء الثابت لهذا السبب ولم يثبت له

بشهادة انهم عدّوا الالوان من الاعراض الذاتية للسطوح مع انها فاضت عليها من

المبدأ الفيّاض وهو واسطة في الثبوت وما يفهم من الحاشية الصغرى للعلامة الكبرى

من ان المعتبر في العرض الاوّل هو انتفاء الواسطة في الثبوت فمحمول على انتفائه في

ضمن الواسطة في العروض اولامر يساويه وبواسطة استعداد يختص بالامر المساوي

اي يكون هناك واسطة في العروض فيعرض اولا وبالذات وللمعروض بتبعيته

لم يشترط ان يكون ذلك الواسطة مساويا له جزءا كان او خارجا على ما هو التحقيق

فالعرض الذاتي ما يستند الى الذات اما بلا واسطة كما في العرض الاوّل او بواسطة

ما يستند اليها بلا واسطة كما في اللاحق لامر يساويه واما ما يلحق الشيء بواسطة

الخارج الاعمّ كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة كونه جسما او بواسطة الخارج الاخص

كالضحك العارض للحيوان بواسطة كونه انسانا او المتباين كالحرارة اللاحقة

٣٣

للماء بواسطة النار فتسمى اعراضا غريبة لما انها لم تستند الى الذات ففيها غرابة

وهى مباينة للماء ۱۲ — ولم تترتب عليها بسبب الاستعداد فى الذات مخصوص بها عو — اى بعد

بالقياس اليها والعلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها اذ اللائق

اى الى الاعراض الذاتية ۱۲ — حقيقة او حكما بقرينة ما ياتى من انه يبحث فيه عن اعراض انواعها مثلا ۱۲

فى العلم ان يبحث فيه عن الآثار المطلوبة لان لكل شئ استعدادا مختصا به يترتب

اى عن الاعراض التى تطلبها الاستعدادات الحاصلة للذات عو — اى قوة قبول امر ح

عليه بسبب ذلك الاستعداد آثار مخصوصة تسمى بالآثار المطلوبة وتطلب فى العلم

الاضافة للاستغراق س — اعراض — لانها مطلوبة لاستعداد الذات عو

لكونها حال الموضوع فى الحقيقة واما الآثار المترتبة بسبب استعداد غير مختص

اى موضوع العلم ح — اى الاعراض الغريبة اى البعيدة ح — والامثلة مرت بقوله كالحركة آه حديثه

به فهى فى الحقيقة حال الامر الذى ذلك الاستعداد مختص به كالامر الاعم او

اى فلا تسمى بالآثار المطلوبة ولا تطلب فى العلم لعدم كونها حال الموضوع فى الحقيقة ح

الاخص او المباين فتقييد الاعراض بالذاتية لمجرد التوضيح ويتم التعريف بدونه

اى اذا لم يكن البحث فى العلوم الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها فتقييد آه

لما ليس فى العلم ما يبحث عن عرضه الغريب حتى يدخل فيما يبحث عنه فيخرج بقيد

اى بحيث مهما مطلوبا ح

الذاتى فيكون قيدا احترازيا ومما يهم ان يعلم ان المراد بالبحث فى العلم عن

اى لا حمل الاعراض الذاتية فقط لذلك الشئ فقط — اى بحث كان لئلا ينتقض بنوعه او عرضه آه ۱۲

الاعراض الذاتية للشئ ان يرجع البحث فيه اليها بان يجعل موضوع العلم موضوع

كالجسم الطبيعى فى قولهم كل جسم طبيعى فله حيز طبيعى عونية — كقولنا الحروف كلها مبنية داودى

المسئلة ويحمل عليه ما هو عرض ذاتى له او يجعل نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه

اى من ذلك النوع وذلك الامر ما نفس الموضوع او فصله او خاصته عونية

ما هو عرض ذاتى لذلك النوع او ما يعرضه لامر اعم لكن بشرط ان لا يتجاوز عمومه

موضوعَ العلم او يجعل عرضه الذاتى او نوعه موضوعَ المسئلة ويحمل عليه العرض

كقولنا المعرب اما لفظى واما تقديرى داودى — كقولنا المعرب اللفظى اما مرفوع آه داودى

الذاتى له اولاً امراً عمّ بالشرط المذكور فلا يرد ان العرض الذاتى بالتفسير المذكور

كقولنا المعرب اللفظى اما بالحركات او بالحروف او بالاسقاط ح — اى اذا كان المراد بالبحث ما ذكرنا آه

يلزم ان يكون من مقتضيات الذات او لوازمه فيلزم ان تكون محمولات مسائل

كما فى العرض الاول — الاضافة لامية — كالتعجب اللازم لذات الانسان ح — الكائنة

العلم اعراضاً ذاتية لموضوع العلم بل يلزم من ظاهر العبارة ان يكون الموضوعات

اى العبارة المذكورة فى تعريف العلم والموضوع عو

فى المسائل موضوعَ العلم اذ الظاهر عن البحث عن الاعراض الذاتية للشئ

وانما قال كذلك لامكان التاويل بما مر فى القول بالرجوع عو

فى العلم حمل الاعراض الذاتية فيه على ذلك الشئ فقط الذى هو موضوع العلم

يعنى ان كلا من اللازمين المذكورين غير صحيح اذ ما من علم آه عو — انتهى كلام المورد ح

والحال ان الامر ليس كذلك اذ ما من علم من العلوم معقولها ومنقولها الا ومحمولات

اى ليس الموضوعات فى المسائل موضوع العلم فقط بل تكون اياه وغيره ح

اكثر مسائلها اخص من موضوعاتها وموضوع اكثر مسائلها اخص من موضوع العلم

اذ لاريب انه يبحث فى العلوم آه خ

فقولهم ما يبحث فى العلم الا عن الاعراض الذاتية للموضوع مجمل ومفصله ما ذكرنا

اى عنهم — القائل هو الشيخ ابن سينا — لجميع افراد الموضوع جلال

فخذ هاهنا فلته لك وما يقال من ان العرض الذاتى هو الشامل اما على الاطلاق

كقولنا الكلمة اما معرب او مبنى

او على سبيل التقابل اذ لم يحتج ذلك الشئ فى لحوقه له الى ان يصير نوعاً مخصوصاً

فان كل واحد منهما لا يشمل على الجسم بل كلاهما شاملان عليه لان الجسم لا يخلو عن احدهما البتة ح

متهيئاً لقبوله كالحركة والسكون بالنسبة الى الجسم فيرد عليه ان محمولات اكثر

مسائل

مسائل العلوم وان كانت شاملة على سبيل التقابل لكل الموضوع مما يحتاج

كالاعراب والبناء للكلمة والدفع ومقابله والكم وشمولها لما يحتاج اليه بالزوجية والفردية للعدد وقد اجمع قدوركتي

في لحوقها له الى ان يصير نوعا معينا فلا يكون عرضا ذاتيا له ولقد اطنبنا

مع انها عرض ذاتي بمعنى انه يرجع البحث اليها كالسر ... بلفظ كاله بدل من البحث ... والحال ليس كذلك

الكلام في هذا المقام ليحيط الناظر باطراف المرام لكونه مما تزل فيه اقدام

غر الثوب كره يقال طويت الثوب وهو كناية عن عدم ارادة الكشف والاظهار مير ابو الفتح

الافهام وبعد بقي ابحاث طويناها على غرها لئلا يضجر قلب المتعلمين ويصير

اى الآن

خد المحصلين فعلم من هذا التحقيق ان كلمة عن في قوله شارح عن الاعراض الذاتية

على التفصيل المذكور عنونيه

داخلة على المحمول والمقصود انه علم يحمل فيه الاعراض الذاتية (للتصورات

اى عن الحكم الذي يلزمه الاذعان والاعتقاد

والتصديقات) عليها والمراد المعلومات التصورية والتصديقية والمعلومات

والمراد بالصورة ههنا ما به يمتاز الشيء لا ما هو المتعارف من الهيئة والشكل

التصورية الامور الحاصلة صورها في العقل مجردة عن الاذعان والتصديقية

كحصول صورة الحيوان الناطق فانه مجردة عن الاذعان وكذا جميع الاقوال الشارحة والكليات الخمس

ما حصل ادراكها على وجه الاذعان كوقوع النسبة او لا وقوعها المدركة على وجه

كحصول صورة قولنا لانه متغير وكل متغير حادث على وجه الاذعان وكذا جميع القضايا والاقيسة رحمه الله

الاذعان معتبرة تلك المعلومات (من حيث نفعها) اى نفع تلك المعلومات

تصورية كانت او تصديقية

المراد بالايصال الموصل احمد الدين

(في الايصال) اى في ايصال العقل (الى) تحصيل (المجهولات) تصورية

وكونه ظرفا مستقرا على مذهب واما على مذهب آخر فهو ظرف لغوي

كانت تلك المجهولات او تصديقية قوله من حيث نفعها ظرف مستقر

إمّا حالٌ عن التصوّرات والتصديقات او صفةٌ كما في قولنا الانسانُ من حيث هو

اى عن الاعراض الذاتية فقط كما مر ١٢ — بتقدير المعتبرة ٢٠

هو والماهيةُ من حيث هى هى اذ المقصودُ ان المتصوّرات والمتصدّقات بها ليست

كلى طبيعى او ماهية لا بشرط شئ او نحو ذلك ١٢ — علة قيد التصورات والتصديقات بالحيثية المذكورة ١٢

مطلقاً موضوعَ المنطق بل ماخوذةً ومعتبرةً من حيث نفعها والسرّ فى ذلك انه لو

حال اى من جهة النفع او لا — تصورية او تصديقية ١٢ اى سوى المنطق فلا يلزم جزئية الشئ لنفسه ١٢

كان البحثُ عن احوال المعلوم مطلقاً يلزم ان يكون جميعُ مسائلِ جميعِ العلوم

فى المنطق — اى سواء من حيث نفعها فى الايصال او لا ١٢

من المنطقِ اذ لا يُبحث فى علم الا عن حال احد المعلومَين كما قيل موضوعُ الكلام المعلومُ

لا مطلقا بل ١٢ — التصورى والتصديقى — اى بعد ما عرفت رجوع القيد الى الموضوع لا الى الاعراض ١٢

من حيث يتعلّق به اثباتُ العقائد الدّينية فلا بدّ من التقييد ثم ذلك القيدُ هو نفعها

اى المعلومات ١٢ — بان كانت حدودا او رسوما او اقيسة ١٢ — اى الايصال — كما مشى عليه الشارح ١٢

فى الايصال اى صحّة كونها موصلةً او ما يتوقف هو عليه لا الايصالُ وما يتوقّف

وهو الايصال البعيد او الابعد ١٢ — كالكليات الخمس والقضايا ١٢ — القريب ١٢ — كالحدود والرسوم والاقيسة ١٢

هو عليه اذ هما من الاعراض الذاتيّة المبحوث عنها فى المنطقِ المطلوبِ اثباتها

اى نفس الايصال وما يتوقف هو عليه ١٢

بالبرهان فانّهما تنحلّ محمولاتِ مسائلِ المنطقِ لكونها راجعةً الى الايصال

اى يرجع محمولات مسائل المنطق الى الايصال وما يتوقف هو عليه بحسب المعنى والمآل والله اعلم

وما يتوقف هو عليه فالايصالُ وما يتوقف هو عليه محمولُ الفنّ وهو ما ينحلّ اليه

اى كل واحد من الايصال وما يتوقف هو عليه ١٢ — اى هذا الفن وهو المنطق

محمولاتُ المسائل فلا يكون جزءاً من الموضوعِ وقيداً له وذلك لانّ الموضوعَ وقيدَه

فلا بد من التفسير بقوله اى صحة الخ ١٢ — اى علم كان منطقا او غيره الخ

يجب ان يكون مسلّمَ الثبوتِ فى العلم فلا يُثبت الموضوعُ ولا قيدُه فى العلم بل يثبت

فان قيل لما كان موضوع المنطق مقيدا بالايصال كان الايصال من تتمة الموضوع فلم يكن من الاعراض المطلوبة في هذا الفن
بل يجب ان يكون المبحوث عنه فيه احوالا تعرض للموصل بعد كونه موصلا قلنا ما وقع قيدا هو الايصال المطلق والاحوال المطلوبة
هي الايصالات المخصوصة المندرجة تحته او نقول قيد الموضوع هو صحة الايصال لا نفسه وعلى هذا القياس نظائر هذا القيد في موضوعات
العلوم ح ش المطالع

اى سوآء كان الايصال من التعريف او الدليل وغيرهما ح

اى الذى كان من التعريف والدليل ح

قال الشارح المحقق في شرح الاشارات كون علم تحت آخر انما يكون اربعة اوجه الاول ان يكون موضوع العلم العالى جنسا
لموضوع السافل الثانى ان يكون موضوعهما واحد لكنه في احدهما وضع مطلقا و في الآخر مقيدا الثالث ان يكون موضوع العالى
عرضا عاما لموضوع السافل الرابع ان يكون البحث عن موضوع السافل من حيث انه يقترن به اعراض موضوع العالى فان قلت
علم الفقه باى وجه من الوجوه الاربعة تحت علم الاصول قلت لا يخفى انه لا يصح هذا المعنى بوجه من الوجوه الثلاثة الاول
لان موضوع الاصول ليس موضوع الفقه ولا جنسا له ولا عرضا عاما له فتعين بالوجه الرابع وذلك لان البحث عن موضوع الفقه
من حيث اقترن به اعراض لموضوع الاصول وذلك لان الفقه انما يبحث عن احوال المكلفين من حيث انها واجب او حرام
او مندوب والوجوب والندب والحرمة من الاعراض الذاتية للادلة السمعية بناء على ان الوجوب والايجاب مثلا متحدان بالذات
مختلفان بالاعتبار وهذا غاية ما يقال في توجيه هذا الكلام شرح مختصر المنتهى

ولقائل ان يقول ان ما لا يعلم ثبوته في نفسه لا يطلب ثبوته لشئ آخر وثبوت شئ لشئ فرع ثبوت المثبت له والمثبت به
كلاهما فيجب ان يكون المحمول ايضا مسلم الثبوت مع انه يثبت في العلم لموضوعه فلا يكون وجوب كون الشئ مسلم الثبوت
مستلزما لعدم اثباته في العلم المطلوب فلا موافقة بين الدليل والمدعى ولا بين التفريع والمفرع عليه اذ فرق ما بين الثبوت
والاثبات وبين اثبات وجود الشئ واثبات نفسه لغيره فتامل واياك والتسامح فيه قره وكشى

وايضا يقال ان العرض الذاتى لموضوع العلم ونوعه ونوع نوعه وهكذا يجب ان يكون مسلم الثبوت لان حقيقة العلم
اثبات الاعراض الذاتية للموضوع او لعرضه الذاتى او نوعه الى غير ذلك لا مجرد اثباتها لموضوع العلم على ما مر من المحشى من
التفصيل ولا شك ان اثبات تلك الاعراض لموضوعاتها تتوقف على هليتها البسيطة لان ما لا يعلم ثبوته لا يطلب ثبوت شئ له
مع انها تثبت لها الاعراض وتثبت انفسها للمعروضات فتامل قره وكشى

فلو قال لان قيد الموضوع مسلم الثبوت لموضوعه فلا يثبت مرة اخرى في العلم المطلوب او على نحو ان ما وقع قيدا للموضوع
لو حمل عليه يلزم حمل الشئ على نفسه لما ورد عليه شئ فتامل فانه مما تزل فيه اقدام الخواص والعوام منه

٥٥ قوله اذ هما من الاعراض الذاتية آه ويستفاد من هذا القول كون الايصال وما يتوقف عليه الايصال بعضا من الاعراض
الذاتية المبحوث عنها في المنطق ويستفاد من كلام حصرهما فيهما فانه قال وتلك الاحوال هى الايصال وما يتوقف عليه
الايصال بايراد ضمير الفصل عقيب المسند اليه فانه يفيد الحصر وعدم كون الحصر هنا على طريقة خلاف ما هو الاصل في ايراد
الفصل جيدا اجلى وكذا الظاهر من كلام شارح الشمسية حصرها فيهما فانه قال التى هى اما الايصال الى المجهولات او الاحوال
التى يتوقف عليها الايصال والغالب في التقسيم قصد حصر المقسم في الاقسام كما في العصام غ زق

في بحث الكلمة في شرح قوله اى منقسمة فراجع منه

ثم قال وكون الموضوع ذاتية مشكل مع قولهم موضوع كل علم وقيده مسلم الثبوت في علم اعلى ويلزم كونه موضوعا له
ولغيره بذلك الاعتبار آه وجه الاشكال غير ظاهر الا ان يكون المراد منه ما يستفاد من قوله ويلزم آه على ما فيه من البعد
ويجاب بمنع اللزوم اذ لا يكون موضوعا للعلم الاعلى بل نوعا له او عرضا ذاتيا له او نوعا له الى غير ذلك فموضوعه اعم
من موضوع ذلك المبين موضوعه فيه كما هو معنى كونه اعلى والا فلا يكون اعلى والمفروض ذلك كما قاله وتشهد له
قول السيد قدس سره ان بيان وجود الموضوع انما يجوز في الاعلى الذى يعم اعم موضوعا دون الادنى
لان الاخص يثبت في الاعم بانقسامه اليه والى غيره دون العكس انتهى عبد الحليم الشغورى

والعمية اما باعتبار ان يكون جنسا له او عرضا عاما او اكثر علىها

نقل عن المحقق في شرح الاشارات منه

قوله لكنها مالم تتصف الخ ويفهم من هذا الكلام كون المراد من الاعراض الذاتية في التعريف الحد والجنس والقضية اه
ويفهم من كلام الشمسية وشرحها ومير كون المراد منها فيه الايصالات ومايتوقف عليه الايصال ولا يخفى وجوب كون المراد
بالاعراض في تعريف العلم ما كان المراد بها في تعريف موضوعه فلعل نظر هذا الى الظاهر ونظرها الى المعنى والمآل فان محمولات
مسائل هذا الفن في الظاهر هي الحد والرسم والجنس والفصل والقياس الاستثنائي والاقتراني وقضية وعكس قضية الى غيرها
وفي المعنى والحقيقة هي الايصالات ومايتوقف عليه الايصال فانه اذا حكم على المعلوم التصوري بانه حد كان معناه انه موصل
الى المجهول التصوري واذا حكم عليه بانه جنس كان معناه انه مايتوقف عليه الايصال اليه واذا حكم على المعلوم التصديقي بانه
شكل اول كان معناه انه موصل الى المجهول التصديقي واذا حكم عليه بانه قضية كان معناه انه مايتوقف عليه الايصال
وقس على هؤلاء والمبرهن عليها ظاهرا في هذا العلم هي المحمولات التي كانت محمولات في الظاهر واما المبرهن عليها فيه حقيقة
هي المحمولات التي كانت محمولات في الحقيقة والمعنى من الايصالات الخاصة ومايتوقف عليها تلك الايصالات من حيث رجوعها
الى الايصال المطلق ومايتوقف عليها الايصال المطلق فلو رجع الضمير في نفعها الى الايصالات ومايتوقف عليها الايصال
التي هي المحمولات في الحقيقة والمعنى لم يكن الامر جيدا الا انه لا مدخل لتلك الايصالات ولا لما يتوقف عليه في ايصال المعلوم التصوري
والتصديقي الى المجهول التصوري فان الايصال ومايتوقف عليه الايصال انما يحكم بهما عليهما بعد صيرورتهما موصلين ومتوقفا
عليهما الايصال ليعلم ان الفكر في ذينك المعلومين للايصال الى ذينك المجهولين صحيح وان انكر على ان لهما مدخل ايضا في الايصال
يجب ان يقال هكذا فان الموصل وجزئه وان كان هو المعلومات لكنها مالم تتصف بتلك الاحوال اي الايصالات ومايتوقف هي عليه
لاتصير موصلا ولا جزئه فيكون الانكار مكابرة لان مدلول الصفة يجب ان يوجد في الموصوف قبل ان يوصف بها كان العلم
موجود بزيد قبل ان يوصف بالعالم فكان من انكر على هذا اكمن انكر على ان زيدا لايكون عالما مالم يتصف بالعالم تامل غ ز ق
ولاتخطر بارادي هذا نظيرا كونه اقوله بان الايصال اه صفة نحوية منه

٣٨ ص
اي لاتكون تلك الايصالات المخصوصة مطلوبة للاعم منها وهو موضوع المنطق لان مايحمل عليه ويطلب بالبرهان اثباته له ليس
ايصالا مخصوصا بل تكون تلك الايصالات الخاصة مطلوبا اثباتها به اما لنوعه بان يجعل نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه ماهو
عرض لذلك النوع كامر فيثبت بالبرهان لهذا العرض الذاتي المحمول لذلك النوع الذي جعل موضوعها او يحمل مايعرض النوع
لامر اعم كامر على ذلك النوع فيثبت به له او لعرضه الذاتي او لنوع العرض الذاتي بان يجعل عرضه الذاتي او نوعه موضوع المسئلة
ويحمل اه كامر فراجعه وتفكر فانه من مطارح الانظار ومسارح الافكار وانما قلنا ان مايحمل على موضوع المنطق ويطلب بالبرهان
اثباته له ليس ايصالا مخصوصا لان مايحمل عليه محموله ومن المعلوم ان محمول علم المنطق هو الايصال المطلق الذي هو
القدر المشترك بين الايصالات المخصوصة التي مرت بقولنا بل تكون تلك الايصالات الخ كان محمول النحو مطلق الاعراب
والبناء الذي هو القدر المشترك بين جزئياته اذا عرفت ماذكرنا تعرف تأييد بعض كلامه بعضا وان لاينهدم فيه وان اطرافه ملتئم
بعضها ببعض غاية التيام والله اعلم حديث

.....يروده ادني تامل قروكشي
ص
اي من حيث خصوصها وان كانت من حيث رجوعها الى محمول العلم مطلوبة ومبرهنة عليها وتلك الايصالات بهذه الحيثية
هي الايصالات المطلقة ولعل هذا وجه تامل والدي فالسلام ح س ر

فالذي هو قيد الموضوع ومطلوب الثبوت هو الامر الواحد ح س ر

لايخفى على المتامل فساد هذا الكلام اذ لايجري في الاعراض الذاتية للانواع والآخر اطلاق وتقييد بل المطلق هو الامر الكلي الذي
هو مجمل تفاصيل تلك الاعراض والمقيد هو الجزئي الخاص الراجع الى ذلك المطلق وبينهما مابين السماء والثرى محققه
قروكشي

والاول عرض ذاتي للموضوع والثاني لنحو نوعه منه فيصير الاخص مبينا بثبوته في الاعم فاحفظه فانه مهم منه

ه
واما الاعراض الغريبة فهو حال الامر الاعم او الاخص او المباين كامر فلا تطلب في العلم كامر لانه يلزم على الاول
اختلاط مسائل علم بمسائل علم آخر وعلى الثاني يلزم عدم البحث عن جميع اعراضه وعلى الثالث يلزم البحث
عن احوال علم في علم آخر مغاير له ح د ث

ص
لايمنع جواز رجوع الضمير الى الاعراض الذاتية لانه انما يمنع جواز رجوع الضمير ان كان يصير موصلا
وجزؤه من غير اتصاف بتلك الاحوال لكنها ما اه في محمد

في علم اعلى منه حتى ينتهى الى ما موضوعه بيّن الثبوت كالموجود والسرّ في

اى ما آله وباطن امره لا ذاته وهويته تدبر نعت — اى غير محتاج الى الدليل والتنبيه

ذلك ان حقيقة العلم اثبات الاعراض الذاتية للشئ على ما هو معنى الهلية

الهلية المركبة هى السؤال عن صفة الشئ بان هذه الصفة ثابتة له ام لا

المركبة ولا شك انها تتوقف على معنى الهلية البسيطة لان ما لا يعلم ثبوته

الهلية البسيطة هى السؤال عن ذات الشئ بانه موجود ام لا

لا يطلب ثبوت شئ له وما قيل ان قيد الموضوع الايصال المطلق والاحوال

وهو القدر المشترك اى سواء كان ايصالا الى المجهول التصورى او الى التصديقى وسواء كان الايصال قريبا او بعيدا

المطلوبة هى الايصالات الخاصة فمزيف بان الايصالات الخاصة احق

في هذا العلم — ولا يخفى ان هذا الكلام يهدم ما بنى عليه تأويل قولهم المذكور فتامل

من موضوع المنطق فلا تكون مطلوبة بالبرهان اذ المبرهن عليه انما هو

وهو برهان الدين

الآثار المطلوبة والاعراض الذاتية كما مر غير مرة ومن قال الضمير في نفعها

اى والايصالات الخاصة من حيث خصوصها ليست اعراضا ذاتية بالمعنى المراد

راجع الى الاعراض الذاتية فان الموصل وجزءه وان كان هو المعلومات لكنها

والتقييد بالحيثية لتخصيص الاعراض الذاتية

ما لم تتصف بتلك الاحوال لا تصير موصلا ولا جزءه فان المعلومات ما لم

اى الجنسية والفصلية وغيرها — اى في ذلك القول

تصر جنسا او فصلا لا تكون جزء موصل وما لم تصر حدا او رسما لا توصل

ناظر الى الحد — ناظر الى الرسم فالمطلوب الرسمى هو التمييز عن الغير — ظرف للمرئيات المؤخر

الى الكنه ولا تميزه فتلك الاحوال لها مدخل في الايصال فنفع ما فيه من

ولا يخفى ما فيه من اللطف لان فيه اشارة الى ان المراد بمن قال برهان الدين كما لا يخفى

تضييع ما قصد من الاشارة الى ان الموضوع مقيد لم يأت ببرهان مبين

وَاعلَم ان المراد بالمعلومات التصورية في هذا التعريف غير المعقولات الثانية كي
ذاهم في ضبط هذه المعاني فان فيها تشييداً للمباني ولا تصعر خدك ولا تضجر
قلبك مما نفعل من الاطناب والاطالة اذ ليس لنا غرض سوى البيان والافادة
واعلم ان موضوع المنطق عند البعض هو المعقولات الثانية كما اشار اليه بقوله
(او) المنطق علم يبحث فيه (عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية)
فكلمة او لتقسيم الحد اي حده اما كذا او كذا على معنى انه عند قوم كذا وعند
الآخرين كذا لا للشك والابهام حتى ينافي التحديد ولا على معنى ان له حدين
حتى يقال ان الحد لا يقبل القسمة فخذها بقوة وكن من الشاكرين المعقولات
الثانية هي الاحوال العارضة للشيء بحسب وجوده الذهني اي ما للوجود
الذهني بخصوصه مدخل في عروضه هذا هو المراد بقول من قال هي ما لا يعقل
الا عارضاً لمعقول آخر في الذهن سميت بها لكونها متعقلة في المرتبة الثانية
كالكلية مثلاً الا ترى انه لا يمكن ان يعقل معنى الكلية الا بعد تعقل مفهوم يعتبر

عروضیا له وکذا الجزئیة فان منشأ اتصاف المفهوم بالکلیة والجزئیة انما ہو

ای کالکلیة ح — تملة لقوله وکذا الجزئیة س

الحصول العقلی فالجزئیة ایضا من العوارض الذہنیة ولا مدخل لعروضہا للوجود

ای کون المفہوم حاصلا فی العقل — فضلا عن ان یکون ثانیا ملا سلمان

العینی وما اشتہر من ان کل ما حصل فی الخارج فہو جزئی معناہ ان کل ما ہو موجود

فی ثبت کون الجزئی من المعقولات الثانیة واما عند من قال الجزئی من الامور الخارجیة لا الذہنیة لا یکون معقولا

فی الخارج فہو بحیث اذا حصل فی العقل کان مانعا وجزئیا لا ان کل ما ہو فی

الخارج فہو من حیث انہ فیہ تعرض لہ الجزئیة لا یقال کون الکلیة والجزئیة من

العوارض الذہنیة والمعقولات الثانیة محل تامل لان الکلیة عبارة عن کون

ای فی نفسہ فذکر الامر من باب وضع الظاہر موضع الضمیر

المفہوم بحیث لو حصل فی العقل لم یمتنع فرض صدقہ علی کثیرین والجزئیة عبارة

ای فی حد ذاتہ ای لا باعتبار معتبر وفرض فارض علمان

عن کون المفہوم بحیث لو حصل فی العقل امتنع ذلک وہذا الکون من الاحوال

ای لا یختص وجودہ فی الذہن بل یوجد فی الخارج چوکی

العارضة للمفہوم فی نفس الامر لا فی الذہن اذ لا یتوقف علی ہذا الحصول

فیہ انہ لم لا یجوز ان یخلق اللہ قوة فی بعض الخواص کالانبیاء حتی یتعقل ذاتہ تعالی علمان — ای علی حصول المفہوم

فی الذہن بل لا یتوقف علی امکان حصولہ فیہ ایضا یرشدک الی ذلک انہم عدوا

ای الی عدم التوقف لا علی الحصول ولا علی الامکان ح س — مناطقة

ذاتہ المخصوصة المقدسة تعالی عما یقولون علوا کبیرا جزئیا حقیقیا مع انہ ممتنع

والعوام من الخارج والذہن ح — ای بالکلیة والجزئیة

الحصول فی الذہن لانا نقول اتصاف المفہوم بہما فی نفس الامر اما فی الخارج

٤١

ولو محال بالضرورة او في الذهن فلخصوص الوجود الذهني مدخل في عروضهما

ولا يخفى ان دعوى الضرورة في محل النزاع غير مسموعة اي يكون مشروطا في عروض الكلية والجزئية للمفهوم

لا بمعنى ان الوجود الذهني قيد في الموضوع بحيث يصير القضية وصفية بل بمعنى ان

بل الوجود الذهني شرط لا شطر اي موضوع قضية قائلة بكون المفهوم كليا او جزئيا

الوجود الذهني مصحح للعروض ومصداق له فالمعروض هو المفهوم من حيث هو هو بشرط

المصداق اسم فاعل كمضراب بمعنى مصدق او اسم آلة بمعنى آلة التصديق لا من حيث مقيد بالوجود الذهني

الوجود الذهني واما الاحوال التي لا مدخل فيها للوجود الذهني وانما تعرض

يعني ان تحقيق فيه الا اي في عروضها اي لا غير

الشئ في الخارج كالحركة للجسم والاحراق للنار والاضاءة للشمس فتسمى

اي الاحوال اي فقط اي الذهني والخارجي

لازم الوجود وما لا مدخل لعروضه لشئ من الوجودين بل كلما وجدت الماهية كانت

اي في عروضه اي في تفسير المعقولات الثانية بالاحوال العارضة للشئ بحيث

متصفة به وعارضة لها كالزوجية للاربعة فيسمى لازم الماهية فعلى هذا قوله

فاللازم ثلثة لازم ذهني ولازم الوجود ولازم الماهية وليس من المعقولات الاولى وجوده الذهني سلمنا

(التي لا يحاذي) على البناء للمجهول اي لا يوصف (بها) اي بذلك الشئ (امر)

اي شئ ما

حال كون ذلك الامر موجودا (في الخارج) صفة كاشفة للمعقولات الثانية مرادا

تقتضي كونه صفة كاشفة يجب في ذلك المعنى بتحميل نظم النعت اي نظم التعريف كما هو مقتضى كونه كاشفة نفيه

بها معناها الاصطلاحي اي المعقولات الثانية هي الاحوال التي لا يوصف شئ بها

اي بشرط وجودها الذهني نقطة معروض

باعتبار وجوده الخارجي بل هي من العوارض الذهنية العارضة للاشياء بحسب الوجود الذهني

تعريف المعقولات الثانية كما قال قولا احد بالانتقاض فراجعه اي اذا كان النفي راجعا الى القيد لا

على ان يكون النفي راجعا الى القيد وهو قوله في الخارج فلا ينتقض بالمعدوم المتعقل

فی الدرجة الاولی لان المعدوم المتعقل فی الدرجة الاولی کزید المعدوم لیس من

اذ یصدق علیه انه لایحاذی به امر فی الخارج مع انه معقول اول قوله آخر — ای لا المقید بزید وعمرو مثلا ۱۲

العوارض الذهنیة للشئ نعم العدم المطلق لا یعقل الا عارضا لغیره فی الذهن

وذلک الغیر کزید المعدوم فزید المعدوم من المعقول الاول والعدم من المعقول الثانی ۱۲

ولیس فی الاعیان ما یوصف به علی ما فی حواشی شرح التجرید لکنه من المعقولات الثانیة

حال — قائله قوله احد — بناء — الاولی فیکون آخ ق

علی ما قرروا فما قیل من ان قوله التی لایحاذی بها الخ لا یصلح ان یکون صفة کاشفة

ای اذا عرفت ما ذکرنا آه — ای فلا انتقاض به ایضا حس الکتاب

والا لانتقض بالمعدوم المتعقل فی الدرجة الاولی فناش من الغفلة التام عن تحقیق

المرام ومن قلة الاهتمام بتدقیق الکلام وبما جئناک بآیة بینة ظهر علیک ظهور

ای جبل ۱۲ — فاعل ظهر — کالکلیة — ای التی جعلت موضوعات ۱۲ — فقط ۱۲

نار القری لیلا علی علم ان المعقولات الثانیة هی المعلومات التصوریة العارضة للاشیاء

ای ما یطلق علیه لفظ الکلی یعنی المفهوم الذی لایمتنع فرض صدقه علی کثیرین عبد آه — وهو الکلی المنطقی

باعتبار وجودها الذهنی سواء کانت تلک الاشیاء معلومات تصوریة او تصدیقیة

ای المفهوم قولنا آه — الذی یسمی کلیا طبیعیا لوجوده فی الطبائع یعنی فی الخارج بمعنی وجود اشخاصه عبد آه

کمفهوم الکلی العارض لمفهوم الحیوان او الانسان ومفهوم القضیة العارض لقولنا

ای مرجع ۱۲ — علة التمثیل — وهو جسم نام حساس متحرک بالارادة ۱۲ — ای ما یحتمل الصدق والکذب

الانسان کاتب فان مناط اتصافه باحتمال الصدق والکذب الذی هو مفهوم

علة للعارضة للاشیاء باعتبار وجودها الذهنی ۱۲ — وهو ثبوت الکتابة للانسان

القضیة انما هو باعتبار حصوله فی الذهن فان العقل یلاحظ اولا مفهوم قولنا الانسان

من غیر حاجة الی دلیل ۱۲ — فیه تامل ۱۲ — فیکون محتملا للصدق والکذب

کاتب ثم یقیسه الی الواقع ویحکم علیه بانه یحتمل ان یطابقه او لا یطابقه کانه

يلاحظ اولاً مفهوم الحيوان ثم يقيسه الى زيد وعمرو ويحكم بانه صادق على كثيرين

بانه هل يوجد مضمحه فی تلک الافراد ام لا ح — تقویة لما مر — ای ان العقل یلاحظ الطرفین ثم یحکم

ومشترك بينها ومن ههنا قيل ان المعقولات الثانية لوازم بينة بالمعنى الاعم

بان المعقولات الثانیة لاتکون الا تصوریة ح — ای للمعقولات الاولی

فلا تصغ الى قول من قال ان المعقولات الثانية لما كانت معلومات قسمان تصورية وتصديقية

تفریع علی قوله المعقولات الثانیة هی المعلومات التصوریة ح — لم اثق

فموضوع المنطق على تقدير ان يكون المعقولات الثانية واحداً ايضاً اعتبارا لا

التصوریة والتصدیقیة — انتهی کلامه

حقيقة او على تقدير كونه المعلومات واحدا ايضا حقيقة فالفرق تحكم فهذا

ای کما کان واحدا وحدة حقیقیة اذا کان الموضوع المعقولات الثانیة م

الكلام بعيد عن التحقيق بمراحل واذا وعيت ما تلي عليك من البينات فاستمع

ای حفظت عونیة

لما نتلو عليك من الآيات الاشياء التي تعرض لها المعقولات الثانية اعني معروضاتها

ای بالنسبة الی المعقولات الثانیة ح — ای المعقولات الاولی عق

لها تسمى معقولات اولى لتعقلها في الدرجة الاولى فهي مندرجة تحت المعقولات

الاولی الاتیان بالواو بدل الفاء ح

الثانية اندراج الجزئي تحت الكلي كمفهوم الحيوان المندرج تحت مفهوم الجنس

معقول ثان — معقول اول — المندرج — مفهوم

والانسان تحت النوع وللمعقولات الثانية احوال منها ما يشمل ويسري

بیان لیشمل ویسری جد — لهکذا الحد یوصل الی الکنه چ

الى المعقولات الاولى وليست هي مستقلة فيها ككونها موصلاً وجزء موصل ومنها

لهکذا الجنس جزء الموصل ای یتوقف علیه الایصال چ — ای للمعقولات الاولی ح

ما لا يشمل ولا يسري اليها بل يختص بها ككونها من العوارض الذهنية وكذا الحال

في كل كلي فان من احوال الانسان ما يسري الى الافراد ولا يستقل به هو بل
يتصف به باعتبار تشخصه ككونه كاتبا وقائما وقاعدا وماشيا ومنها ما لا يسري
الى الافراد ولا يشملها ويختص به ككونه كليا ونوعا وعاما الى غير ذلك والمنطق لا يبحث
فيه عن جميع احوال المعقولات الثانية بل عن احوالها العارضة لها باعتبار المعقولات
الاولى المندرجة تحتها ولهذا لم يطلق البحث عن احوال المعقولات الثانية بل
قيده بقوله (من حيث انها تنطبق) اي تشمل تلك المعقولات الثانية (على
المعقولات الاولى) اشتمال الكلي على جزئياته اي لا يبحث في المنطق عن الاعراض
الذاتية للمعقولات الثانية مطلقا بل عن احوالها اللاحقة لها من حيث انطباقها
واشتمالها على المعقولات الاولى فيجري عليها احكام كلية باعتبار المعقولات
الاولى فتسري تلك الاحكام وتتأدى اليها ويتعرف احكامها من تلك الاحكام الكلية
عند تمام الحاجة اليها لكون تلك المعقولات الاولى من جزئيات موضوعات القضايا
الكلية المشتملة على تلك الاحكام الكلية وبهذا الاعتبار صار مسائل المنطق

قوانين فهو مجموع قوانين الاكتساب مثلاً يحكم على الحد التام بانه يوصل الى الكنه

والاهو مباشرة الاسباب بالاختيار كصرف العقل والنظر في المقدمات في الاستدلاليات شرح عقائد

وعلى الجنس بانه يتوقف عليه الايصال اذ محمولات مسائله راجعة الى

الى الكنه — الذي هو معقول ثان ١٢ — الذي هو معقول اول ١٢

الى الايصال ومايتوقف عليه الايصال فيتعرف بها حال الحيوان الناطق

اى اذا حكم كما مر — اى الحكم المذكور — اى المعقولات الاولى

والحيوان ان مست الحاجة اليها اذ الموصل انما هو الطبائع المتصورة من حيث

لا من حيث انه جنس وفصل وحد ورسم وقياس ١٢ — اى مع قطع النظر عن الاعراض ١٢

انها كذا فيضم القضايا الكلية المشتملة على تلك الاحكام الكلية الى صغرى

بيان لتعرف ذلك الحال ١٢

سهلة الحصول فيقال الحيوان الناطق مثلاً حد تام وكل حد تام يوصل الى

راجع العنوانية — معقول اول — معقول ثان

الكنه وهذا من مسائل المنطق فينتج ان الحيوان الناطق يوصل الى الكنه ويقال

جملة معترضة — في شق التصديق ١٢ — معقول ثان — بمعقول اول

ان قولنا العالم متغير وكل متغير حادث شكل اول والشكل الاول منتج ينتج انه

ولم اكثر المتأخرين ١٢

منتج لكن ينبغي ان يعلم ان من قال موضوع المنطق المعلومات انما لا ينكر كون

كمفهوم الجنس والحد والقضية والشكل الاول ١٢

الموضوع المذكور في مسائل المنطق معقولات ثانية وانه لا يريد بالمعلومات

وقد مر مفهومها ١٢ — بل ما صدق عليه مفهومها ١٢

التصورية مفهومها فان مفهوم المعلوم التصوري كالكلية مثلاً معقول ثان وان

اى موضوع المنطق — الكاف للتشبيه لا للتمثيل فتامل منه

من قال موضوعه المعقولات الثانية لم يرد به الا ما صدق عليه

قال المحقق الدوانی واعلم ان التحقیق ان الحکم علی نفس الطبیعة الا انها فی الطبیعیة قد اخذت من حیث انها شیء واحد بالوحدة الذاتیة فیصدق علیها بهذا الاعتبار ما لا یتعدی الی افراده کالنوعیة فیما مر فلذلک لا یصلح الحکم علیها للتخصیص والتعمیم الخ وقال میر ابو الفتح تلخیصه ان الحکم فی الطبیعیة علی مفهوم الموضوع باعتبار وجوده فی شعور الذهن مع قطع النظر عن الفرد بحیث لا یتعدی الحکم الیه اصلا کقولنا الانسان نوع وفی المحصورة علیه باعتبار تحققه فی ضمن الفرد ای فی الخارج وشعور الذهن بحیث یتعدی الحکم الیه قطعا کقولنا کل انسان حیوان الخ وقال ایضا فی تفسیر موضوع الطبیعیة ای نفس المفهوم الکلی الذی هو الموضوع الذکری فی القضیة الخ واذا وقفت علی هذا التحقیق الحقیق بالقبول فنقول لک معتصما بحبل التوفیق ان موضوعات قضایا المنطق ومسائلها وان کانت مفهومات وطبائع الا ان الحکم علیها باعتبار انطباقها علی افراد ذهنیة وتعدی الحکم الیها مثلا قولهم الموجبة الکلیة تنعکس موجبة جزئیة لیس الحکم فیه علی نفس مفهوم الموجبة الکلیة باعتبار وجوده فی الذهن مع قطع النظر عن افراده بل علیه باعتبار اشتماله علی افرادها من قوله کل انسان حیوان وکل ناطق کاتب وکل فاعل مرفوع وهکذا فی سائر اقوالهم ومسائلهم کما لا یخفی علی ذوی البصائر فما ارتکب علیه الشیخ الامام من جعل القضایا المستعملة فی المنطق طبیعیات بالنظر الی کون الحکم فیها علی الافراد الذهنیة وکون تلک الافراد مفهومات مما لا یساعده نقل نکت ذاهبة علی تدبیر الاقوال ولا تنظر الی من قال وانظر الی ما قیل

حد کلی

ای القدقمی فی حاشیة میر للسید الشریف علی القول المعنون لا یقال لانها قضایا لا یمکن اخذها الخ

قوله لکن ینبغی الخ دفع به توهمین فی جانب من قال موضوع المنطق المعلومات احدهما قولهم انه وهم لان موضوعات المسائل المنطقیة المعقولات الثانیة والآخر توهم انه اراد بالمعلومات مفهومها الذی هو المعقول الثانی فوقع فیما فر منه وتوهمین فی جانب من قال موضوعه المعقولات الثانیة احدهما انه اراد مفهومها والآخر توهم انه لم یعتبر النفع فی الایصال بل اراد الاطلاق وهذه التوهمات فاسدة دفعها بهذا الاستدراک والله اعلم

عطور الیاسمین

یتأمل فیه قدوسی

قوله لکن ینبغی ومما ینبغی التنبیه ایضا ان البحث فی المنطق عند من قال بموضوعه المعلومات یکون بجعل العرض الذاتی لموضوع العلم موضوع المسئلة وحمل عرض علیه اذ لا ینکر علی کون الموضوعات الذکریة فی مسائله معقولات ثانیة وهی احوال عارضة للمعقولات الاولی التی هی المعلومات وعند من قال موضوعه المعقولات الثانیة یکون بجعل موضوع العلم موضوع المسئلة اذ موضوعات جمیع مسائل المنطق المعقولات الثانیة ای ما صدق علیه مفهوم المعقول الثانی وقد فرض انها موضوعه عنده ولا یکون فیه بجعل نوع موضوع العلم موضوع المسئلة او عرضه او نوع عرضه علی المذهبین علی ما قرر المحشی رحمه الله

حد کلی

یرده ادنی تأمل فتامل ولا تغفل قدوسی

لکن یشکل ان یکون الایصال وما یرجع الیه عرضا وحمله علیه الا ان یرتکب ما علیه المتقدمون من انه عرض له باعتبار انطباقه علی المعقولات الاولی منه

اقول نعم فان لهم فی البحث عن الاعراض الذاتیة ثلاث طرائق جعل العرض الذاتی لموضوع العلم موضوع المسئلة عند من یقول بموضوعیة المعلوم وجعل موضوع العلم موضوع المسئلة عند من یقول بموضوعیة المعقول الثانی وجعل جزئی الموضوع موضوعها علی کلا المذهبین وهذا الاخیر هو المسمی بالبحث الحالی عندهم وکون مسائل الفن کلیة مبنی علی اعتبار الاولین فاطلاق المسئلة علی نحو الحیوان الناطق حد تام اه علی اعتبار المآل کما اشار الیه ذلک الفاضل فی ذلک التقریر قال الحد طی ومما ینبغی اه ان البحث فی المنطق عند من اه بعد التأمل العمیق فی ملا او غلی وفی حواشی عمر الجانی فی فتح الغالب فالمراد البحث عنه ولو بحسب المعنی والمآل فانه اذ حکم علی المعلوم التصوری بانه حد او رسم کان معناه اه قال ابن قاسم فی الآیات من تعریف الاداه قال شیخنا العلامة اه واطلاق المسئلة علیه مجاز انتهی اقول او باعتبار لازم فانه یستلزم مسئلة او حکما انتهی وقال الحد طی وعلی هذا انطبق امر المسئلة علی القضیة الشخصیة المستلزمة للمسئلة لاستلزامها ایاها کقولهم الحیوان الناطق حد تام مستلزم لمسئلة منطقیة لانه فی قوة المعلوم التصوری موصل وهکذا انتهی وراجع الحق مع من یجعل المعلوم موضوعا للعلم والله تعالی اعلم

م ک

مفهوم المعقول الثانی کمفهوم الجنس والنوع والحد والقضیة وغیر ذلک ولم یرد

وہو الحال العارض للشئ باعتبار وجوده الذہنی عبد لکک … مثال مفهوم المعقول الثانی ح

ایضا انها موضوع الفن مطلقا بل باعتبار نفعها فی الایصال اذ من احوال

لان المعقولات الثانیة نفسها محمولات للمسائل المنطقیة کما یاتی بعد ہذا ح د … سواء نفعها فی الایصال ام لا

المعقولات الثانیة ما یعرض لها باعتبار اشتمالها علی المعقولات الاولی لا باعتبار

ای المعقولات الثانیة … ممکن

نفعها فی الایصال ککونها ممکنا وممتنعا مثلا لکنه لم یذکره اعتمادا علی ما سبق

بعض الجنس ممکن کالحیوان وبعض الجنس ممتنع کشریک الباری … من قوله من حیث نفعها فی الایصال

فی التعریف الاول لکن لا نزاع لاحد فی کون محمولات المسائل المنطقیة معقولات

لدفع توہم نشأ من الکلام السابق کانه قیل کان النزاع فی الموضوع کذلک فی المحمول لانه متفق بالموضوع ع ج

ثانیة یرشدک الیه انهم قالوا القضایا المستعملة فی المنطق کلها ذہنیات وہی

منطقیون … ای حملها … والمعقولات الثانیة لا تثبت للاشیاء الا باعتبار الوجود الذہنی لہ غ ز ق

القضایا التی یکون حکمها مخصوصا بالافراد الذہنیة ومفسر قوله (التی یحاذی

لان المعقول الاول یصدق علی الموجود الخارجی کالحیوان الناطق الصادق علی افراد الانسان الموجودة فی الخارج بر

بها امر فی الخارج) التی یصلح ان یتصف بها امر حال وجوده فی الخارج فهو ایضا

فلو قال فیندرج فیه لوازم الوجود ولوازم الماهیة لکان اخصر وانسب حد کلی … ای فی التعریف عق

صفة کاشفة للمعقولات الاولی فیندرج فیه الاحوال الخارجیة ولوازم الماهیة

کالحرکة للجسم ح … کالزوجیة للاثنین لانه من الامور الخارجیة کما یکون من الذہنیة

وکذا یندرج الاضافات اذا اتصف بها الماهیة باعتبار الوجود الخارجی

ای بوجودها … کما ہو عند الحکماء حیث قال انها اعراض وکل عرض موجود … صفة الماهیة

سواء قیل بتحققها فی الخارج اولا وکذا المعدوم المتعقل فی الدرجة الاولی

کما ہو عند المتکلمین لانهم قالوا انها امور اعتباریة

علة یندرج ح د … لا یندرج ح د

کمفهوم العنقاء اذ یمکن ان یتصف به الموجود الخارجی کیف وقد عدوه من

قوله حتى الماهية ... ولا يختلجن في وهمك ... اذا كانت الماهية والاولى الخ يحاذى بها امر في الخارج ... عبد الحق

الكلي الممكن الافراد واعلم انهم عدّوا الشيئية والوجود والامكان ونظائرها

اى لا ممتنع الافراد كشريك البارى ١٢ ... مع انها ليست من موضوع المنطق ١٢

حتى الماهية والامتناع والعدم من المعقولات الثانية وقال العلامة الشريف في

اى افرادها لا ماهيتها كالحيوان الناطق مثلا فانه فرد من ماهية الماهية وهى ما يجاب به عن السوال بما هو عبد الحكيم

حاشية التجريد ما حاصله ان الشيئية المعدودة من المعقولات الثانية هي الشيئية

والوجود ونحوها ١٢ ... فتكون من المعقولات الاولى ١٢ ... اى الشيئية لها اشياء مخصوصة فلها وجود بتبعيتها ١٢

المطلقة فان ما وجد في الخارج فهى اشياء مخصوصة ولا يختلجن في وهمك ان

الظاهر فان الاشياء المخصوصة موجودة في الخارج ١٢ ... فهو من المعقول الثانى

الحيوان المطلق ايضا لا يوجد في الخارج وما وجد فهو حيوانات مخصوصة فيلزم

ان يكون من المعقولات الثانية لان الحيوانية ليست مما لا يعقل الا عارضا لغيره

اى الذهنى والخارجى ١٢ ... بل هى تعقل من غير اعتبار شىء

فان قلت الجسم طبيعي هو ما يفتقر في الوجودين الى المادة قلت لا يلزم من

فكيف لا يكون من المعقول الثانى ١٢ ... وهى الهيولى

الافتقار الى المادة في الوجود ان لا يعقل الا عارضا لغيره ولا يختلجن في وهمك

بل يعقل من غير عروض الى غيره فلا يكون من المعقولات الثانية ١٢

ان الشئ والممكن والموجود ونظائرها كيف تعد من المعقولات الثانية مع وجود

لان الاعراض الجسمانية كالسواد مثلا يعقل في الذهن مع قطع النظر عن المحل عبد الحكيم

افرادها في الخارج كيف وقد قسموا الموجود الى الموجودات الخارجية والذهنية

كيف لا يوجد افرادها في الخارج

وكذا الشئ والممكن لانا نقول كون المفهوم من المعقولات الثانية وعارضا في

ضمن حصص للاشياء في العقل لا ينافي ان يكون له فرد موجود في الخارج

قوله ولا يختلجن في وهمك الخ يقال من اين يختلج ذلك اذ المبادى غير المشتقات ... افلا ترى انهم يقولون ان الوجود معدوم وان ليس له هوية خارجية وفرده موجود خارجى ولا يصح ان يقال الموجود مطلقا معدوم كما عرفت فيما سيأتى فعد الاول من المعقولات الثانية لا يستلزم عد الثانى ... فتامل ... الا ان يقال ان المراد بتلك المبادى المشتقات فافهم

يحمل عليه مواطاةً فيكون باعتبار تلك الحصص من المعقولات الثانية

وباعتبار الفرد موجوداً خارجياً صرّح به العلامة الدوّاني (و) نقول في تعريف

المنطق (باعتبار الجهة) الوحدة (الثانية المنطق قانون) بل قوانين

لانّ كلّ مسئلة منه قانون فالمنطق مجموع قوانين الاكتساب كما اشتهر

فاطلاق القانون على المنطق تعبير عن الكل باسم الجزء وكان فيه اشارة

الى انّ تلك القوانين لاشتراكها في جهة وحدة تضبطها وتجعلها كشيء واحد

بمنزلة قانون واحد والقانون في الاصطلاح قضية كلية يستنبط منها احكام

جزئيات موضوعها اذ يتعرف منها القضايا التي حكم فيها على اخص من موضوعها

بأن يجعل موضوع تلك القضايا محكوماً عليه بموضوع تلك القضية الكلية ويجعل

صغرى وتلك القضية كبرى وهذا هو المراد بقولهم القانون امر كلي ينطبق على جزئياته

هذا وتسمى تلك القضايا فروعاً واستخراجها من تلك القضية يسمى تفريعاً لكن نص رئيس

القوم بان مسائل العلوم موجبات حملية كلية حتى حكم بان مهملات العلوم كليات فالمراد بجزئيات موضوعها

ثم قال مهملات العلوم كلية اى قواعدها ومسائلها المهملة عن السور كليات هل يدخل فى هذه القاعدة قاعدة
المنطق وهى القضية المهملة فى قوة الجزئية ام لا جواب نعم اخذا من عموم عبارة المناطقة ان قواعد الفن يجب ان
تكون عامة ومن خصوص كلامهم فى تقرير كلامهم ان المهملة فى قوة الجزئية فراجعه فان قلت ح يكون معنى قولهم المهملة
فى قوة الجزئية ان كل مهملة فى قوة الجزئية فيدخل فى عموم موضوع المسائل المهملة الخ وهذه القاعدة نفسها وقد عرفت
انها كليات بمقتضى قولهم مهملات العلوم كليات فبينهما المنافاة قلت وبالله التوفيق لا خفاء ان مرادهم بالمهملة فى قولهم
المهملة فى قوة الجزئية القضية التى حكم فيها على الافراد ولم تبين لا كلية ولا جزئية بل تحتملها الا ان الجزئية لما كانت
هى المتيقنة المقطوع بها بحسب العقل المتحققة على التقديرين دون الكلية حكموا بانها فى قوة الجزئية دون الكلية بمعنى انها
تستلزمها عقلا دائما على ما هو المراد بالقوة قصدا منهم الى تعميم القواعد فان قواعد الفن لا تكون الا عامة كما مر جوابه فلا ينافى
كونها فى بعض المواضع كما فى مهملات العلوم فى قوة الكلية فان الجزئية اعم من الكلية فى التحقق وان تباينا مفهوما قال
العضد والمتحقق فيها الجزئية لانها متحققة سواء كانت كلية او جزئية اذ الجزئية لا يعتبر فيها عدم الكلية بل ان
لا يتعرض لها فلذلك اهملت ولا يذكر فيها البعض للاستغناء عنه انتهى وتوضيحه ما ذكره السيد ما نصه المتيقن المقطوع
به فى المهملة الجزئية لا الكلية لتحققها على التقديرين اللذين لا محتمل لها غيرهما دون الكلية لا نتفائه على احدهما وانما
تحققت عليهما لان الجزئية لا يعتبر فيها عدم الكلية لتكون مباينة لها فى تحققها بل ما هو اعم منه وهو ان لا يتعرض لها
فانه لازم لمفهوم الجزئية وهو ان الحكم على البعض مطلقا فتقابلا مفهوما ويكون الجزئية اعم تحققا انتهى وبالجملة فالمراد
بالمهملة المهملة بحسب الظاهر بان تكون خالية عن سور الكلية والجزئية فلا ينافى ان تكون كلية بحسب الحقيقة كما فى
مهملات العلوم كلية وفى غيرها فى بعض المواضع وجزئية كما فى غير ذلك وبذلك علم ان المراد بقولهم مهملات العلوم كلية
مسائلها التى وقعت فى الظاهر مهملات بان لم يذكر فيها سور الكلية لفظا كليات فى الحقيقة بان يكون كليا معنى بمعونة القرينة
او المقام واندفع التوهم بانه يتنافى عقد الوضع والحمل فى ذلك مع ان الواجب تصادقهما وبانه كيف يصف العلوم بالمهملات
مع ان حقيقة كل علم مسائل والمسائل كليات ليس الا تدبر عبد الحليم اللكنوى

فان قلت ان كلا من قولهم المهملة فى قوة الجزئية وقولهم مهملات العلوم كليات قاعدة من قواعد العلوم التى تجب
ان تكون كلية فيجب ان يكون معناهما كل مهملة فى قوة الجزئية وكل مهملة من مهملات العلوم كلية مع انه يصدق بكل منهما نقيض الآخر
فلا يكون شئ منهما كلية قلت لا منافاة بين كون كل مهملة فى قوة الجزئية وكون مهملات العلوم كليات فان كون المهملة فى قوة الجزئية
لان الحكم فيها على افراد الموضوع ومتى صدق الحكم على الافراد فاما ان يصدق على جميع الافراد نحو الانسان حيوان او على بعضها نحو الحيوان
انسان وعلى كلا التقديرين يصدق الحكم على بعض الافراد وهو الجزئى فلا ينافى فى كون مهملات العلوم التى هى بعض مواد المهملة كليات
اى محكوما فيها على جميع الافراد كون كل مهملة فى قوة الجزئية اى كونها متلازمين فليتأمل قال بعض الافاضل ان كون المهملة فى قوة الجزئية
انما هو فى القياس والحجة واما مهملات العلوم فكليات صرح به الشيخ الرئيس وغيره كما هو المشهور لا يقال مسائل بعض العلوم مقدمات
لدلائل بعض آخر كالهندسة لعلم الحساب والهيئة فالاولى التوفيق بينهما بان المهملة بالنظر الى نفسها فى قوة الجزئية واما بالنظر الى الخارج لكونها
مسئلة علم ولكونها كلية فتكون كلية الا ان فيها سور الكلى لانه لا يجاب عنه بانه لا منافاة بين القولين اصلا فان كون المهملة فى قوة الجزئية
بمعنى انهما متلازمان كما مر جوابه وذلك لا ينافى فى كونه كلية اى صدقها كلية فى بعض المواد فتدبره والشخصية فى قوة الكلية وبمنزلتها ولهذا
اعتبرت فى كبرى الشكل الاول نحو هذا زيد وزيد انسان واولوا الكليات فى قولهم مسائل العلوم حمليات موجبات كليات على ما نص عليه الشيخ وغيره
ايضا بانها اعم منها ومن الشخصيات بناء على ان اكثر مسائل علم الكلام شخصيات وان خصص العلوم بالآلية كما نقل عن الشيخ ايضا واول
بعضهم المسائل الشخصية بالكليات وقال بعضهم الحق ان مسائل العلوم لا يلزم ان تكون كلية دائما بل قد تكون كلية وقد تكون جزئية
وتفصيل الكلام فيه الى محله فليطلب ثمه انتهى قال العصام فى حواشى التصورات عند قول الرازى والكلى الطبيعى موجود فى الخارج هذه مهملة اذ من
الكليات الطبيعية عدميات واعتباريات على ما هو المشهور فيكون المسئلة مهملة وما اشتهر من ان مسائل العلوم كليات لا يكون كليا
بل اكثريا انتهى قال مفتى زاده فى حواشى شرح الحسينية والمراد من العلوم فى كلام الشيخ مهملات العلوم كلية العلوم الحكمية
اى ليس مراده ان مهملات جميع العلوم كلية قال فان قيل كيف التوفيق بين كلام المنطقيين القائلين بجزئية المهملات
وبين كلام الشيخ القائل بكلية المهملات قلت ان كلام المنطقيين قاعدة كلية شاملة لكل المهملات لكن كل قاعدة
مشروطة بارتفاع الموانع وان وجد المانع عدل عنها والعدول لا يضر فى كلية القاعدة وكلام الشيخ مبنى على ان المهملات
كلية بقرينة وقوعها اجزاء العلوم اذ اجزاؤها مسائل والمسئلة لا بد ان تكون قضية كلية موجبة ليستنبط
احكام جزئياتها منها بصغرى سهلة الحصول انتهى غ ز ق

فان قلت انما تقرر في المنطق من ان المهملة في قوة الجزئية اما ان يكون كلية او جزئية واياما كان يلزم عدم صحة
قولك كل من مهملات العلوم في قوة الكلية اما اذا كانت كلية فلكونه جزئية من تلك الكلية فيلزم مع ضم صغرى
سهلة الحصول اليها ان كلا من مهملات العلوم في قوة الجزئية واما اذا كانت جزئية فلكونه مهملة من مهملة علم المنطق
قلت اخترنا الكلية ومنعنا الملازمة حيث ان كل مهملة في قوة الجزئية لاينافي ان يكون في قوة الكلية وان لم يكن في
الواقع فضلا عن ان يكون بعضها كذلك لعدم المنافاة بين الكلية والجزئية من نوع واحد بل كل كلية تستلزم جزئية
كذلك ح الدرنداوى

كان يقال قولهم مهملات العلوم كليات مهملة وكل مهملة في قوة الجزئية
فمهملات العلوم كليات في قوة الجزئية ت

كما فهم من قوله قبل فلكونه جزئية من تلك الكلية مع قوله فلكونها مهملة من مهملة علم المنطق وذلك نظير قول
الشربيني ولامنافاة بين النوع والجنس مع قوله في موضع آخر فالعام والخاص مختلفان في العموم متحدان في الوجود
فراجع وحرر ولمحمد طاهر استغفر غفرالله لنا وله آمين

قال السيد في شرح المواقف ان قولهم مهملات العلوم كليات يستثنى منه قواعد علم الكلام انتهى فالاولى مسائل علم
الكلام قال بعض الفضلاء من بعض المحققين ان علم الكلام ليس فيه مسئلة كلية يستنبط منها الفروع ولذا
جزم المحقق الدواني في تعليقاته على الحواشي الشريفية على شرح مختصر الاصول ان مسائل الكلام ليست بقواعد
لعدم كونها كلية بل كل مسائلها شخصية واما ما قيل ان موضوعها وان كان جزئيا حقيقيا لكنه لايتصور الا بوجه كلي
فتكون قضايا كلية موضوعها منحصر في فرد فهو على تقدير تسليمه لايفيد اذلا يتحقق ح عقائد جزئية تستفاد منها
انتهى وصريح كلام جلال الدين المحلي في شرح جمع الجوامع ان اكثر مسائل الكلام قضايا كلية فراجع وتنبه
غ ز ق

ان مهملات العلوم كليات مير
اى المسائل كليات وما تقرر بين المنطقيين من ان المهملة في قوة الجزئية فنهى الدلائل ١٤٤ ج

فيه ان قول المنطقيين المهملة في قوة الجزئية مهملة بحسب الظاهر كلية بحسب الحقيقة لانه قاعدة من قواعد المنطق
العامة لما هي جزء الدليل وغيره لان قواعدهم عامة فالاولى في وجه التطبيق ان يقال ان المراد بقولهم المهملة في قوة
الجزئية المهملة حقيقة لابحسب الظاهر وقول الشيخ مهملات العلوم كلية ظاهرا لاحقيقة كما اشار المحشي بقوله
وايضا المراد بمهملات العلوم اه مع ان قوله فنهى الدلائل لايستقيم في نفسه كما اشرت اليه فتامل عكلجمى

قال بعض العلماء من بعض الافاضل قولهم لكل علم مسائل انما هو في العلوم الحكمية واما العلوم الشرعية فلايتأتى
في جميعها ذلك ففي اللغة ليس الاذكر الالفاظ ومفهوماتها وكذا التفسير والحديث وقد قيل عن الفنارى انه ليس
لعلم التفسير قواعد يتفرع عليها الجزئيات فليس بعلم حقيقة لعدم مسئلة له فالاطلاق مسامحة وكذا فن
البديع اذ ليس فيه مسئلة الاتصور المحسنات وبيان عددها وتفصيلها فهو علم بين فيه مفهومات المحسنات العرضية
واعدادها انتهى فتفكر في ما اشتهر ان حقيقة كل علم مسائله وفي قولهم العلم هو المحمولات المنتسبة كما ذكره المحشي
فيما مر المفيد لحصر العلم في المحمولات المنتسبة كما لايخفى وفيما قاله فيما سبق ان كل علم عبارة عن المسائل غ ز ق

المهملة في قوة الجزئية ان استعملت في الانشاءات وان استعملت في المسائل كما في مسائل الفقهاء ولو كذا وان كذا
واذا كذا كانت في قوة الكلية فتدبر

حاشية برهان

ومطلقاتها اى عن الوجوب والجواز ضرورية اى واجبة فقولهم يرفع الفاعل اى يجب رفعه اى وجوبا عاديا
يعاب تاركه مثلا في المحاورات ويلحق كلامه باصوات الحيوانات ووجوبا شرعيا اثم اللاحن به في القرآن
والحديث وما الحق بهما كما في الفية العراقي وشرحه واقوالهم مهملات العلوم كلية قواعد العلوم كلية مسائل
العلوم كلية عبارات مؤداها واحد اى يجب ان تصدق كلية وان لم يذكر فيها سورها ثم قول
المنطقيين المهملة في قوة الجزئية في غير المذكور فحرر محمد طاهر

جزئیات لہا زیادۃ ملابسۃ بموضوعہا بان یتوقف تحققہا وصدقہا علی وجود

ای موضوع تلک القضیۃ الکلیۃ ح

تلک الجزئیات فخرجت السوالب والشرطیات اما السوالب فلان صدقہا

ای عن التعریف المذکور للقانون ﭖ — ای التوقف وعدمہ م — ای خروجہا م

لایتوقف علی وجود جزئیات موضوعہا وہذا ہو المراد بقولہم السالبۃ لاتستدعی

والا فلا فرق بین الموجبۃ والسالبۃ فی الحکم بالانتفاء والحکم بالثبوت ح

وجود الموضوع والموجبۃ تستدعیہ والا فالموجبۃ الکاذبۃ ایضا لاتستدعیہ

ای ان لم یکن المراد ذلک بل المراد ان السالبۃ لاتستدعی وجود الموضوع فالموجبۃ اہ

واما الشرطیات فلانہ لاموضوع لہا حتی یکون لہا جزئیات فالمسائل التی

ای اذا کان مسائل العلوم موجبات کلیۃ حملیۃ وخرجت السوالب والشرطیات فالمسائل اہ

یتراءی من ظواہرہا انہا شرطیۃ او سالبۃ فمتأولۃ کما وقع فی عبارات

او مہملۃ عکلچی — فاعل یقع عو

النحاۃ ان کان المبتدأ مشتملا علی ما لہ صدر الکلام فالواجب تقدیمہ

ای المبتدأ یجب تقدیمہ وقت کونہ مشتملا ق — فصل الخطاب عو

فلا یسوغ المنفصل الا لتعذر المتصل ہذا وسمیت ہذہ القضیۃ الکلیۃ قانونا

اسم موضع من سطر م — الصحیح انہ اسم آلۃ والفتح غلط مشہور فی دیارنا ہذہ کاتب

لانہ فی اللغۃ اسم للمسطر والجامع التوسل الی تحصیل الامور المتکثرۃ علی

السریانیۃ عمادی — بین المعنی اللغوی والاصطلاحی م

الاستقامۃ وقد یقال لہا ضابطۃ ایضا لانضباط احکام الامور المتکثرۃ

فیناسب المعنی اللغوی المعنی الاصطلاحی عمادی

التی ہی جزئیات موضوعہا فیہا واصل ایضا باعتبار انہا اصل لتلک الاحکام

ای فی القضیۃ الکلیۃ منہ — الجزئیۃ — حلق

ومنشأہا وقاعدۃ کأنہا قاعدۃ الشجر وہؤلاء القضایا اغصان وفروع لہا

٥٣

فهو قانون (يعرف به) بالفعل ومفصلة (صحيح الفكر) الجزئي الوارد على

منطق ... اي اذا علمت معنى القانون فالمنطق قانون ... الا بالقوة واجمالا فقط

المفكر الناظر في مادة مخصوصة (وفاسده) لكون الفكر المطلق موضوعا

صفة كاشفة للفكر ... اي معلومات الفكر هو الامور المرتبة كاشياء ... الثبوت كما مر

لتلك القضايا الكلية المسماة بالقوانين اذ لا يكفي الفطرة الانسانية لمعرفة صحة

الفطرة قوة يقع بها التمييز بين الامور الحسنة والقبيحة ... اي والموضوع يجب ان يكون مثل

الانظار الجزئية وفسادها والالما وقع الخطأ عن العقلاء الطالبين للحق

كانه قيل لم لا يكفي ضبط الافكار الجزئية والبحث عن احوالها مفصلة حتى لا يحتاج الى المنطق فاجاب بانه متعسر بل متعذر ... كما مر

الهاربين عن الخطأ والغلط وضبط الافكار الجزئية ومعرفة احوالها والبحث

راجع العونية ... حال من فاعل يكفي

عنها مفصلة متعسر بل متعذر لكثرتها بل لعدم تناهيها اذ الافكار الجزئية

فاذا علم مما مر ان الافكار الكلية وسيلة الى معرفة الافكار الجزئية علم ان المقصود ... الغاية تفصيلية

تتزايد يوما فيوما بتلاحق الافكار والاشخاص فالمقصود الاصلي معرفة احوال

ففيه نظر لان فيه شائبة المصادرة وفيه استدراك ايضا لانه علم مما مر ... اي المناطقة ... من تدوين المنطق

الافكار الجزئية بتفاصيلها اذ هي المقصود للناظر المفكر لكن لما لم يتيسر للقوم البحث

الباء للمصاحبة ... بيان ما ... عطف العلة على المعلول ... لما لم يمكن

عن احوالها مفصلة لما ذكر من التعذر وعدم كفاية الفطرة الانسانية بذلك

جواب ... بالقوة القريبة من الفعل ... اجمالا ... الاولى موضوعاتها ... عطف تفسير لحكموا

وضعوا قضايا كلية وحكموا فيها على جميع جزئيات موضوعها واثبتوا لها محمولات

يتعرف جميع احكام الجزئيات ... التصورية والتصديقية

بدلائل فصلوا قضايا كسبية موضوعاتها المعلومات من حيث انها موصلة ومحمولاتها

ايصالا قريبا او بعيدا او ... مطلق الايصال لا الايصال بالفعل كما مر

اعراض ذاتية ليتوسل بتلك القضايا الى معرفة تلك الاحوال المقصودة واجرائها

قوله لكون الفكر المطلق فالحاصل اذا اصح ان يجعل الفكر الجزئي الوارد على المفكر الناظر في مادة مخصوصة موضوعا والفكر المطلق الذي يثبت له هذا موضوع تلك القضايا محمولا ... كذلك فلا يثبت له ... فكر فاسد وهذا معنى معرفة صحيح الفكر وفاسده ... فليتامل

يعني حكمت صحة الفكر وفساده مما يعرف بداهة بحيث يكفي فيه الفطرة ... فطر الناس عليها كحرارة النار وبرودة الماء بل ما يحتاج الى اعمال ... في معرفته والى احتياج ... على الوجه الجزئي ... لان المتعلم الناظر ... النظر الذي ورد عليه ... التفصيلي لم يتميز عنده صحيح هذا النظر الجزئي عن فاسده

قوله ليتوسل بتلك ... الى الحكم ... قضية كلية بان كل انسان حيوان ناطق ... بها الى معرفة حال الفعل ... ما يتوقف عليه ... الى الايصال ...

وانتوسل بها الى ... الاحكام ... تلك ... الى بعض الاذهان القاصرة

الى الفعل عند تماس الحاجة اليها فجاء المنطق قوانين متعلقة بالاكتساب يتعرف
منها صحة الافكار الجزئية الواردة على المفكر الناظر فكل فكر لا يتزن بهذا
الميزان فهو فاسد المعيار وبهذا الاعتبار يسمى هذا العلم ميزانا فالمنطق
وان وضعت آلة للعلوم الحكمية لكن لا يختص آليته بها ولا اختصاص لها في نفسها
بعلم دون علم كيف ما من علم الا وافتقاره اليه بين لا يدفع ومكشوف لا يتقنع
بل يعم غير العلوم ايضا اذ ما من مطلوب الا وقد يحتاج تحصيله على وجه الصواب
الى استعمال المنطق فان وقع بدونه فرمية من غير رام ومن ههنا تطابقت
الآراء وتصادمت العقول والاهواء على ان تعلم المنطق فرض على كل مسلم
والفكر عند المتقدمين مجموع الحركتين حركة من المطلوب المشعور به الى المعلومات
لتحصيل مبادي مناسبة ونهايتها حصول المبادي وحركة من المبادي الى المطلوب
بترتيب تلك المبادي ونهايته حصول المطلوب وعند المتأخرين الفكر
هو الترتيب اللازم للحركة الثانية لكن ذهب الامام الرازي

الی ان الفکر ہو الامور المترتبة لکن الفحول لم یتلقوہ بالقبول وان وافق القول
باشتمال التعریف علی العلل الاربع فللفکر مادة ہی الامور المعلومة وصورة
ہی الہیئة الاجتماعیة الحاصلة لتلک الامور وصحتہ استلزامہ للمطلوب وہو
منوط بصحة المادة والصورة معا اذ لو فسدتا او فسدت احدیہما فسد الفکر ولم
یستلزم المطلوب وصحة المادة کونہا مناسبة وصحة الصورة کونہا جامعة
للشرائط المعتبرة فی باب الایصال والمتکفل لتحصیل ہذا الامر الخطیر کما
ینبغی بالقیاس الی الذکی والغبی انما ہو ہذا الفن طوبی لمن لہ فیہ حظ او فی ید
طولی اللہم اجعلنا من الراسخین فیہ واجعلہ لنا ذریعة المنیل الی مآربنا
وکافة مطالبنا ولما تقرر فیما بین القوم ان بیان غایة العلم وبیان موضوعہ
ینساقان الی معرفتہ برسمہ اراد الشارح ان یشیر الی ان رسمہ ایضا قد یکون منساقا الی
معرفة موضوعہ وغایتہ فقال (فاندرج فی) التعریف (الاول) الکائن باعتبار
الجہة الوحدة الذاتیة (معرفة الموضوع) ای التصدیق بموضوعیة موضوع المنطق

قال السعد یجری المادة والہیئة الاجتماعیة العارضة لہا یجری مجری الصورة المرکب منہ ۱۲

حیث

حيث حصل من التعريف مقدمة هي ان المعلومات او المعقولات الثانية ما يبحث

في المنطق عن عوارضها الذاتية ولنا مقدمة من الخارج هي ان كل ما يبحث في العلم عن

عوارضه الذاتية فهو موضوع ذلك العلم فيحصل من هاتين المقدمتين التصديق

بموضوعية موضوع المنطق اى التصديق بان المعلومات او المعقولات الثانية موضوع

المنطق او موضوع المنطق المعلومات او المعقولات الثانية فالموضوع اما موضوع

او محمول فالتصديق بهلية ذات الموضوع من اجزاء العلوم والتصديق بموضوعيته

من مقدمات الشروع وتصوره من المبادى التصورية وتصور مفهوم الموضوع اعنى

ما يبحث في العلم عن عوارضه الذاتية لكونه موضوع تلك القضية او محمولها فهنا

امور اربعة ربما يقع بينهما اشتباه فلا تكونن من المشتبهين الخابطين خبط عشواء

والراكبين شططا (و) في التعريف (الثاني) الذى (معرفة الغاية) اى

التصديق بغاية الفن اذ حصل منه ان معرفة صحة الفكر وفساده مما يترتب على

المنطق وكل ما يترتب على الشئ فهو غاية ذلك الشئ فيفيد ان معرفة صحة

٥٧

قوله فیفید ان معرفة صحة الفکر الخ علی تقدیر جعل المقدمة الاولی صغری من الشکل الاول او غایة المنطق صحة الفکر وفساده ولم یتعرض لهذا اعتمادا علی معرفته بما ذکر غ ز ق

ای علی تقدیر جعل المقدمة الثانیة ۱۲ منه

فی شرح قوله فاندرج فی الاول معرفة الموضوع منه

علی تقدیر جعل المقدمة الثانیة صغری من الشکل الرابع منه

بقرینة قوله لان تجعل احدی مقدمتی الدلیل والا فالاولی ان یقال من التعریف الاول صالحة لان تجعل احدی مقدمتی الدلیل ومن الثانی صالحة لان تجعل صغراه منه

الفکر وفساده غایة المنطق فعلم ان المراد باندراج التصدیق بالموضوع والغایة

فی التعریف حصول التمکن التام علی ذلک التصدیق بواسطة حصول مقدمة کلیة

ای لان تجعل صغری الدلیل علی جعله من الشکل الاول وتجعل کبراه علی جعله من الشکل الرابع غ ز ق

من التعریف صالحة لان تجعل احدی مقدمتی الدلیل المستلزم ایاه لا انه بمجرد

والآخر مقدمة معلومة من الخارج منه

التعریف یحصل التصدیق المذکور حتی یرد انه یلزم اکتساب التصدیق من التصور

بالموضوع والغایة ق

علی ان ذلک مما لم یقم برهان علی امتناعه ولما کان القدماء یذکرون فی صدور

الکتب ما یسمونه بالرؤس الثمانیة وکان منها القسمة ای بیان اجزاء العلم وابوابه لیطلب

جواب لما — رحمه الله

المتعلم فی کل باب ما یلیق به ولا یضیع وقته فی تحصیل مطالبه اراد الشارح ان یذکر من تلک

الاضافة بیانیة

الرؤس القسمة بحکم ان ما لا یدرک کله لا یترک کله فقال (ثم) نقول (لما کان الغرض

من) تدوین (المنطق معرفة) الناظر المفکر (صحة الفکر) الجزئی الوارد علیه حتی

کالحیوان والناطق فی التصور مثلا وکالعالم متغیر وکل متغیر حادث فی التصدیق مثلا ح

النظر فی مباد معینة ومواد مخصوصة (والفکر) الجزئی (اما لتحصیل المجهولات التصوریة

او التصدیقیة) ای المجهولات من جهة التصور والمجهولات من جهة التصدیق لان المکتسب

بیان فائدة قید المجهولات ح د

هو المجهول من جهة التصور او من جهة التصدیق لا التصور والتصدیق لانهما قسمان من

٥٨

کم وتحصیل من کل من التعریفین ثلاث مقدمات کلیات فتتکثر الیقینی حصول تصدیق بها منه حصول تصدیق من التصور غ ز ق

العلم

العلم الذی ہو عبارة عن الصورة الحاصلة من الشئ عند العقل فاکتسابہما تحصیل

بیعنی فی ج ۲ و

للحاصل وایضا المجہول غیر الحاصل والتصور الحاصل وحمل غیر الحاصل علی الحاصل محال

التصوری والتصدیقی ج

فالغرض من المنطق فی الحقیقة بیان جمیع الافکار الجزئیة الموصلة الی نوعی المجہول

ای الافکار الامور المترتبة الموصلة الی المجہول التصوری والتصدیقی ج ۲

لکن کان بیانہا علی الوجہ الجزئی متعذرا لکثرتہا وعدم انضباطہا الا انہا کانت

ای لکن

مع تلک الکثرة راجعة الی نوعین فاراد وا بیانہا علی الوجہ الکلی لیتوصل الی

معرفة الاحوال الجزئیة حین تمس الحاجة الیہا فلا جرم حصروا تلک الافکار

الموصلة فی النوعین احدہما الموصل الی المجہول التصوری وثانیہما الموصل الی المجہول

حصل او صار فتامل فی الترجیح فان الفضل للمتقدم منہ

التصدیقی لیتیسر لہم بیانہا علی الوجہ الکلی المضبوط (فکان) ای حصل (للمنطق

ای کالحیوان الناطق مثلا کالانسان

طرفان) یبحث فی احدہما عن احوال الافکار الموصلة الی المجہول التصوری

کالعالم متغیر وکل متغیر حادث مثلا ج کالعالم حادث

وفی الآخر عن احوال الافکار الموصلة الی المجہول التصدیقی فطرف الفن طائفة من

علی ما قیل موضوعہ المعقولات الثانیة ج علی ما قیل موضوعہ المعلومات آہ ج ۲

مسائلہ یبحث فیہا عن احوال الشئ او اشیاء متناسبة فذانک الطرفان

وہی اعم من الافکار الموصلة وہذا اولیٰ منہ ای المسائل

(تصورات وتصدیقات) ای احدہما المباحث المتعلقة بالمعلومات التصوریة

ای ذات الموضوع لان الموضوع المذکور فی المسائل کلها معلومات تصوریة ومعقولات ثانیة لا یتاتی انقسامها الی المعلومات التصوریة والتصدیقیة کما لا یخفی عبد الحکیم رحمه الله

ینبغی ان یکون ای فی کتب ذلک العلم لا فی ذلک العلم والا لکانت من مسائله اذ محمولها من الاعراض الذاتیة لموضوع ذلک العلم وبین بیانها فی کتب العلم وتبیینها فیه فرق ما عبد الحکیم

وَالآخرُ المباحثُ المتعلقةُ بالمعلوماتِ التصديقيةِ لانّ التصوّرَ لا يُستفادُ من

یعنی کان للمنطق طرفان ولم یکن طرف واحد

التصديقِ وبالعكسِ فالتصوّرات والتصديقات بمعنی المتصوّرات والمتصدّقات

الا ان المحقق انه لم یقم دلیل علی امتناع استفادة من التصدیق کما مر وان اردت البیان فراجع البرهان

بها هی المسائل تعبيرًا عن الشیءِ باسمِ اشرفِ اجزائهِ وهو الموضوعُ فی المسائل

فحصل ان المذکور فی قوله تصورات الخ مجاز ان

(ولكلٍّ واحدٍ منهما) ای من المتصوّرات والمتصدّقات بها او من الطرفين

یعنی ان الضمیر اما الی التصورات والتصدیقات او الی الطرفین

(مبادٍ) وهی تطلقُ علی ما يبتدأ به فی اوائل الكتب قبل الشروع فی الفنّ لارتباطه

والمذکور فی هذا المقام اربعة معان — صفة المقدمة — سواء توقف علیه ام لا ویطلق مقدمة الکتاب ایضا

به فی الجملة فهی اعمّ من المقدّمة بمعنی ما يتوقف عليه الشروع فی الفنّ اما مطلقا

وهذه المقدمة هی التی تسمی بمقدمة العلم — کتصور الفن بوجه ما والتصدیق بفائدة ما

او علی وجه كمال البصيرة ووفور الرغبة فی تحصيله واما المقدّمة بمعنی ما يعين

کتصوره برسمه — کالتصدیق بغایته التی تترتب علیه فی الواقع — کالکتاب والاستاذ عادة

فی تحصيل الفنّ فهی اعمّ من المبادی وقد يطلقون المبادی علی ما يعدّونه جزأ من

لان المقدمة بهذا المعنی غیر مقید بکونها فی الاوائل — وهی القضایا التی تطلب نسبة محمولاتها الی موضوعاتها فی ذلک العلم

العلوم فی قولهم اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات ای هليتها والمبادی والمسائل

کحد الکلمة فی النحو — وجزئیاتها کحد الاسم فی النحو — ان کانت الموضوعات مرکبة

ويريدون بها حدود الموضوعات واجزائها واعراضها الذاتية والمقدّمات التی

وهذه الحدود تسمی بالمبادی التصوریة — وتسمی بالمبادی التصدیقیة — کحد الاعراب والبناء

هی البيّنة او المبيّنة هناك او فی علم آخر التی يتوقف عليها ويتركب منها الادلّة

ای البدیهیات — ای النظریات — اعلی من هذا العلم — کهلیة الموضوع

المستعملة فی العلوم لاثبات مسائلها وقد يطلق علی ما يتوقف عليه الشیء ذاتًا

قوله او فی علم آخر ای لان محمولاتها من الاعراض الذاتیة لموضوع ذلک العلم لا لموضوع ذی المبادی کما قیل ینبغی فیه وهو الاکثر کما قیل ان اکثر المبادی العلم البینة انما تکون مسائل من علم آخر یکون موضوعه اعم من موضوع ذی المبادی عبد الحکیم

قوله البینة بان لا یحتاج الی دلیل وان احتیج الی تنبیه یزیل خفاءها

الظاهر لا اثباتها الا ان یراد بالعلم الاعم من المبادی والموضوعات والمسائل فیکون من قبیل اضافة الجزء الی الکل عبد الحکیم

بان کان ذلک التوقف من حیث التصور فقط وحده وان کانت من حیث الشروع فهو الغایة عبد الحکیم

او لکونها خارجة عن العلم فیعدها بعضهم من مقدمات الشروع

او تصورًا او شروعًا وهذا اعم مما يعد جزءًا من العلوم لتناولها معرفة الغاية

وتصوره بوجه ما او برسمه وقد يطلق على معنى آخر وهو المراد ههنا وهو ما لا يكون

مقصودًا بالذات في الفن على معنى ان لا يكون معرفة احواله والنظر فيه مقصودًا

اوليا في الفن لعدم ترتب غاية الفن عليه بلا واسطة وان كانت المسائل المتعلقة

بها مقصودًا اصليًا من الفن لكون مسائل الفن كلها مقصودة بالذات فيه

كالكليات الخمس فان معرفة احوالها والنظر فيها ليست مقصودًا اصليا من المنطق

وكما ان لكل منهما مبادي فكذلك لهما مقاصد كما قال (ومقاصد) فهي ما يكون

النظر في احواله والبحث عن اعراضه مقصودًا اوليا في الفن ليترتب غاية الفن

عليه بلا واسطة كالقول الشارح والحجة فان غاية المنطق التي هي العصمة انما يترتب

على معرفة احوالهما اذ المقصود معرفة صحتهما وفسادهما لكونهما موصلين بلا واسطة

بخلاف الكليات الخمس والقضايا فان النظر فيهما انما هو لكونهما من اجزائهما

(فكان) بهذا الاعتبار (اقسامه) اي اقسام الفن (اربعة) المبادي يكن

٤١

والمقاصدين (فمبادي التصورات) اي المبادي الكائنة في جانب التصورات اي

المباحث المتعلقة بالمعلومات التصورية (الكليات الخمس) لتوقف القول

تفسير لجانب التصورات وقس عليها ما سيأتي في عديله منه

الشارح الذي هو المقصود بالذات عليها فاحد اقسام الفن المسائل الباحثة

اراد مولانا بقوله احد

عن الكليات الخمس لما المبادي فهي انفسها لا مباحثها كما ظن (ومقاصدها)

اي المباحث المتعلقة بالمعلومات التصورية منه

اي المقاصد في جانب التصورات (القول الشارح) بل الاقوال الشارحة فاحد

كرر الاشارة الى ان الاضافة بمعنى في مبالغة في الرد على المحشي الاول عن

اقسامه ايضا المباحث المتعلقة بالقول الشارح والمقاصد نفسها لا مباحثها

(ومبادي التصديقات) اي المبادي في جانب التصديقات اي المباحث المتعلقة

اي العكس المستوي وعكس النقيض عن تفسير لجانب كما مر

بالمعلومات التصديقية (القضايا) بانواعها (واحكامها) اي العكسان والنقيض

من الحملية والشرطية واقسامها عن نسبة

اي التناقض

ولوازم الشرطيات وسميت احكام القضايا لانها حكم على القضايا باحكام

اي الشرطيات اللزومية عن نسبة

باعتبارها فيقال القضية الموجبة تنعكس موجبة جزئية ولا يقال القضية

صفة احكام

القول في ذا

الموجبة الجزئية عكس الموجبة الكلية وان صح ذلك وانما افردها بالذكر

اي المنطقيين

مع اندراجها في القضايا لانهم كانوا يجعلون الاحكام في باب مقابل لباب القضايا

قوله ومقاصدها القول الشارح اي مباحث القول الشارح وكذا الحال في قوله ومقاصدها قال بدلها الاقوال القياسي ولو الاقيسة او مبادي الشارحة وبمبادي التصديقات التصورات الحاد الكلام على وتيرة واحدة لكن نقل فاورد المبادي عين على في واحد المقاصدين على في واحد

قوله احد ... واورد

اشارة به الى ان مقاصد التصورات ليس القول الشارح بل هي المسائل المتعلقة به والتي هو موضوع تلك المسائل

تامل ...

وكذا الحال في قوله ومبادي التصديقات ومبادي التصديقات ... الكلي ومبادي ... اي مباحثها

منه

... الموضوع لات ... في المسائل ... ومعه

ولمّا جمعهما ههنا للمناسبة اراد التنبيه على ذلك فلم يكتف بذكر القضايا مع شمولها

شارح — اى القضايا واحكامها ح — اى على كون الاحكام مذكورة فى باب مستقل عه

للاحكام فاحد اقسامه المباحث المتعلقة بالقضايا واحكامها اى الموضوعات الذكرية

الموضوع الذكرى للمفهوم يكون آلة ومرآة لملاحظة افراده ح

فى هذه المباحث انواع القضايا واحكامها فلا يرد انه لا يكون التقابل بين القضايا

واحكامها لان القضايا موضوع حقيقى لهذه المباحث وليس احكامها موضوعات

حقيقية لشئ من المباحث (ومقاصدها) اى المقاصد فى جانب التصديقات

اى القياس فانها بمعنى الاقيسة ولهذا احمل على المقاصد عه

(القياس) سواء كانت بحسب الصورة او المادة لان القياس من حيث الصورة

رد على المحشى الاول عه

اذ القياس مطلقا مقصود بالذات فى الفن وتنظر فى احوالها بكلا الاعتبارين

اى انت — صفة اعادة — اى فى قوله ومقاصدها القياس

اولاً وبالذات واما اعادته مظهراً فى قوله ثم القياس المشعرة بان المراد ههنا هو

والحال انه ليس كذلك بل المراد هو المطلق كما صرح بقوله سواء كانت بحسب آه

القياس من حيث الصورة فلا ضير فيها لكونه معرفة فان الغالب فيه اعادة

نقط

الاول بعينه وان كان قد يعدل عنه كثيراً ولا يختلجن فى وهمك انه كيف

شارح — ففيه مالا يخفى من المنافاة وجوابه ظاهر عه — الاكثرية عين الاول ح

يصح ان يراد بالثانى عين الاول وقد قسم الثانى الى الصناعات الخمس

جالب — اى القياس الثانى عه

التى هى اقسام القياس من حيث المادة لانا نقول هى من اقسام مطلق القياس ايضاً

٦٣

ابن هشام فى شرحه على الشافية اعلم انهم يستعملون غالبا وكثيرا ونادرا وقليلا ومطردا فالمطرد لا يتخلف والغالب اكثر الاشياء والكثير دونه والقليل دونه والنادر اقل من القليل فالعشرون بالنسبة الى ثلاثة وعشرين غالب والخمسة عشر بالنسبة اليها كثير لا غالب والثلاثة قليل والواحد نادر فعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك

وما قيل من ان احوال القياس من حيث الصورة لكثرتها جديرة بان تجعل
اى حقيق ولائق

وحدها مقاصد كأنها بحث القياس كلها فكلا وبما حققنا من معنى
حال معرفة بالاضافة وهو فى تاويل النكرة فراجع

المبادى والمقاصد وبيان المراد من العبارة الضيقة هنا ظهر ان ما
وهو مولانا قول احمد عونية

اورده بعض من تصدى لشرح الكتاب فبعيد عن الحق ومنحرف عن
وقد عرفت صحة كلامه عونية

سمت الصواب وان قرب لما ذكرنا تارة لكنه يبعد عنا اخرى بمراحل ولا تسع
والقرب يستعمل بمن تعوان انه قريب من المحسنين عونية

الهوى بعد ما جاءك الحق فالحق احق بالاتباع وان كان لمسلك النظر

اتساع فلنقتصر على هذا القدر مصليا على خير البشر ولولا تراكم العلائق
اى ارتباط القلوب على العالم الجسمانى والالف بالمحسوسات ملا احمد البغدادى

وتلاطم العوائق لشرحت الكتاب عن آخره فرفعت الحجاب وميزت القشر
اى الاخلاق العشرة والنفس والشيطان ملا احمد

عن اللباب على ان الهمم المحصلين متقاعدة وعزائمهم متقاصرة حامدا لله

ومصليا على رسوله محمد صلى الله تعالى عليه وسلم

تمت الرسالة
بيد الكاتب الفقير الى رحمة ربه القدير
خادم ابناء وطنه المحبوب وهو ابو سفيان
ابن القاضى الكامل
الداغستانى
الغرانشى
م

يقال اركم الشيء وتراكم اى اجتمع
واعلم ان التراكم ليس عبارة عن الجمع مطلقا بل الجمع بين الاشياء وتراكم بعضها فوق بعض ومنه سحاب مركوم
زاده

٤٠٤